الأمم المتحدة
الجمعية العامة
الدورة السادسة والثلاثون
الوثائق الرسمية

الجلسة العامة ٥٦

الجمعة ، ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨١
الساعة ١١/٠٥

نيويورك

المحتويات

الصفحة

البند ١٣٠ من جدول الأعمال

العدوان الاسرائيلي المسلّح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطيرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية ، وعدم انتشار الأسلحة النووية ، والسلم والأمن الدوليين (ختام) ١٢٠٩

الرئيس : السيد عصمت ط . كتّاني (العراق)

البند ١٣٠ من جدول الأعمال

في غياب الرئيس تولى الرئاسة نائب الرئيس السيد فافروماتيس (قبرص)

العدوان الاسرائيلي المسلّح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطيرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية ، وعدم إنتشار الأسلحة النووية ، والسلم والأمن الدوليين (ختام)

١ - **السيد/كاران** (غيانا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يود وفد غيانا أن يغتنم هذه الفرصة ليرحب بالأمة المستقلة حديثا أنتيغوا وبربودا عضواً في الأمم المتحدة . واننا نفعل ذلك باحساس من الفخر باعتبار أن أنتيغوا وبربودا عضو في المجتمع الكاريبي شأنه شأن غيانا . وإن الوفد الغياني لعلى يقين من أن انتيغوا وبربودا سوف تسهم إسهاماً إيجابياً في هذا الجهاز ، وإننا لنتطلع الى تعاوننا التقليدي معها في اعمال الأمم المتحدة .

٢ - وفي المنعطف الحالي للشؤون العالمية ، فإن البند الذي تنظر فيه الآن الجمعية العامة يُعد ذا أهمية بالغة للمجتمع الدولي ، وإن وفد بلادي ليتطلع الى مستقبل البشرية بقلق بالغ إذ اعتبر عمل مثل ذلك الذي إرتكبته اسرائيل يوم ٧ حزيران/يونيه ضد العراق تصرفاً مقبولاً دولياً . ولذلك فإن على الدول المحبة للسلام أن تدافع عن القانون والنظام وأن تتأكد من أن الدول سوف تلتزم بمبادىء الميثاق وبقواعد السلوك المتحضر في سلوكها الدولي .

٣ - إن الحفاظ على السلم والأمن هو هدف أساسي من أهداف الميثاق وتنص الفقرة الاولى من المادة الرابعة على أن العضوية في المنظمة مفتوحة لجميع « الدول المحبة للسلام والتي تقبل بالالتزامات التي يتضمنها هذا الميثاق » . إن حظر أعمال العدوان منصوص عليه في الفقرة الرابعة من المادة الثانية من الميثاق حيث تقول :

« يمتنع الأعضاء جميعاً في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة » .

٤ - وبينما تُخوّل المادة ٥١ الدول الأعضاء الحق في الدفاع عن نفسها فُرادي أو بشكل جماعي اذا ما تعرضت لهجوم مسلح عليها ، فليس هناك في تلك المادة أو في أي مكان آخر من الميثاق ما يُعطي أية دولة الحق في الحكم على خطط التنمية الخاصة في أية دولة أخرى أو أن ترتكب أعمالاً عدوانية ضد تلك الدولة متذرعة بأن خطط التنمية هذه تشكل خطراً كبيرا عليها وتعتبرها ضارة لها أو ان تتخذ أية ذريعة أخري مهما كانت .

٥ - ومن الصعب في الواقع وصف ضخامة التهديد الذي تشكله مثل تلك الأعمال التي ارتكبتها اسرائيل في ٧ من حزيران/يونيه الماضي على جهود المجتمع الدولي في الحفاظ على نظام العلاقات بين الدول المستند الى قواعد القانون واحترام السيادة والاستقلال السياسي على نظام الأراضي والاحترام التام للميثاق .

٦ - ولقد اعتمدت الجمعية منذ يومين فقط بالأغلبية الساحقة قرار ٣٦/٢٥ ، اثنت فيه من بين أمور أخرى على الوكالة الدولية للطاقة الذرية وطلبت منها مواصلة جهودها لضمان سلامة استخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية في العالم بأسره ، ولاحظت بالارتياح التقدم الثابت لنظام الضمانات الخاص بالوكالة كما اخذت الجمعية علماً بالخطوات التي إتخذتها الوكالة لتوسيع وتعزيز برامجها الخاصة بالسلامة النووية .

٧ - إن الوكالة الدولية للطاقة الذرية تستحق تأييد الدول المطلق والمستمر لها في الاضطلاع بالمسؤوليات التي حملوها اياها في السعي الى الاسراع وتوسيع إسهام الطاقة الذرية في السلم والصحة والرخاء عبر العالم . ولتحقيق هذا الغرض ، فقد خولت الوكالة بين أمور أخرى ، سلطة وضع نظام ضمانات يكفل عدم سوء استخدام المعونة التي تقدمها مباشرة أو بواسطتها ، كما أنها اعتبرت مسؤولة عن تقنين وتنفيذ أحكام الضمانات المنصوص عليها في معاهدة منع الانتشار (القرار ٢٣٧٣) (٢٢) الملحق . ولذلك ، فان الوكالة قد أعربت عن قلق المجتمع الدولي وعن اهتمامه باتباع نظام الضمانات للاستخدامات السلمية للطاقة الذرية تحت رقابة دولية فعالة . ولهذا ، فان على الدول أن تلتزم باحترام السلطات التي خُولت للوكالة وإتباع توجيهاتها لتنفيذ نظام الضمانات والاشراف .

٨ - واذ ما قررت الدول ان تقيم نفسها فوق الوكالة في مجال صلاحيتها التي منحناها اياها بمحض ارادتنا ، فاننا سوف نواجه

Digitized by UNOG Library

انهياراً كاملاً لأسس نظام مراقبة الذرة الدولي الذي وضعناه على مر السنين . ولهذا السبب ، إقول إننا لسنا نغالي في إبراز الخطر الناجم عن العمل الذي ارتكبته اسرائيل في ٧ حزيران/يونيه . وكما ذكرت وفود سبقتني الى الحديث ، فإن جمهورية العراق هي دولة موقعة على معاهدة منع الانتشار وإن اسرائيل رفضت التوقيع عليها . كما أعلنت حكومة العراق أن مفاعلها النووي كان يستخدم للأغراض السلمية فقط وأنه خاضع لنظام الضمانات والرقابة . إن المنشأة النووية العراقية قد جرى تفتيشها من قبل الوكالة الدولية في كانون الثاني/يناير من هذه السنة وتبين أنها تفي بمتطلبات الوكالة . وعلى العكس فان اسرائيل قد رفضت باستمرار إخضاع منشآتها النووية للتفتيش الدولي .

٩ ـ واذا كان لدولة ما ، فيما يتعلق بالأمن النووي والضمانات والاستخدامات السلمية للطاقة النووية ، ان تستبدل ضمانات الوكالة بارادتها هي وتصدر حكمها كما فعلت اسرائيل في السابع من حزيران فإن المجتمع الدولي يتجه نحو حالة من الفوضى . واذا كانت النتائج التي توصلت اليها الوكالة يمكن تجاهلها وبدون عقوبة ، فان ذلك سيكون الخطوة الأولى على الطريق المؤدي الى اهمال أهداف الوكالة ، أي ضمان الاستخدامات السلمية للطاقة النووية ، وبما ينطوي عليه من آثار خطيرة للجميع .

١٠ ـ ووقوع العدوان الاسرائيلي خلال مرحلة حساسة من سعي دؤوب الى إقرار سلام في الشرق الأوسط له آثار سلبية حتماً . لقد أدخل توترات جديدة وعدادات جديدة في المنطقة وزاد من انعدام الثقة ، كما عقد مساعي السلام في هذه المنطقة وقلل كثيراً من تقدمها . إن إدعاء اسرائيل بأن الشرق الأوسط أصبح أكثر أمناً منذ ٧ حزيران/يونيه ١٩٨١ أمر خاطىء ، لأن الأمن في الشرق الأوسط او في غيره من المناطق لا يمكن أن يقوم على سياسات الارهاب والابتزاز أو الاستخدام العشوائي للقوة العسكرية ضد الدول المجاورة . إن الأمن لا يتأتى إلا في جو من الثقة والاحترام المتبادل .

١١ ـ وهذا فإنه من الواضح أن العدوان الاسرائيلي المسلح ضد المنشآت النووية العراقية له نتائج هامة ليس فقط بالنسبة الى جهود المجتمع الدولي الرامية الى تعزيز نظام الضمانات في الاستخدامات السلمية للطاقة النووية ومنع انتشار الأسلحة النووية ، ولكن بالنسبة الى الحفاظ على السلم والأمن الدولي ايضاً . إن حجة اسرائيل القائلة بأن البند المقدم بصيغته الحالية يضر بها أمر لا يستحق أخذه بجدية . إن طائرات اسرائيل هي التي اقتحمت المجال الجوي للعراق في ٧ حزيران/يونيه كما أن قنابل اسرائيل هي التي دمرت المفاعل العراقي ، كما أن رئيس وزرائها هو الذي أعلن أنه إذا بنت العراق هذا المفاعل مرة أخرى فان اسرائيل سوف تدمره . إن هذه الوقاحة وهذا العدوان الاسرائيلي المبيت وآثاره على السلم والأمن الدولي هي ما يسعى هذا البند الى اصلاحه .

١٢ ـ واذا ما استمرت هذه المواقف والسياسات فسوف تؤدي الى حالة خطيرة من الفوضى وعدم الاستقرار في العلاقات الدولية . ولذلك فان وفدي يرى أن دراسة الجمعية لهذا البند جاءت في الوقت المناسب . ويجب على المجتمع الدولي أن يتخذ إجراءات تضع حداً لأعمال اسرائيل التي تعرّض السلم والأمن في الشرق الأوسط للخطر .

١٣ ـ السيد بجاوي (الجزائر) (ترجمة شفوية عن الفرنسية) : اسمحوا لي أن أوجه أولى كلماتي الى شعب وحكومة انتيغوا وبربودا اللذين يحتفلان وسط مظاهر الابتهاج باستقلال افتقداه خلال ثلاثة قرون ونصف . لقد إنضمت اليوم انتيغوا وبربودا الينا في إطار الأسرة الدولية ، أسرة الأمم المتحدة . إن هذا السرور المزدوج بسبب استقلالها وقبولها في الأمم المتحدة أمر يُرضينا ، اذ نرى حركة تحرر الشعوب تصل إلى انجاز جديد في مسيرتها ، التي لا رجوع فيها ، نحو الحرية . وإن هذا السرور المزدوج يغمرنا أيضا لأن انضمام هذه الدولة الجديدة سوف يعطي العالم الثالث وحركة عدم الانحياز قوة حزم كامل ، وسوف يعكس في اطار الأمم المتحدة ذاتية قومية قوية نزّاعة إلى السلام . فإلى شعب وحكومة انتيغوا وبربودا يقدم وفد الجزائر تحيته وأطيب تمنياته .

١٤ ـ إن الجمعية العامة تتناول اليوم قضية خطيرة إجتمع مجلس الأمن من أجلها عند وقوعها ، ولكنه لم يستطع أن يأتي بالحل المناسب الذي تتطلبه . وإن هذه المناقشة في حد ذاتها تبين لنا أمرين : أمر إستمرار العدوان الصهيوني ضد البلدان العربية في الشرق الأوسط وأمر استخدام قوة عظمى لحق النقض أو التهديد باستخدامه يضمن للمعتدي عدم العقاب . إن استخدام حق النقض هذا هو الذي أحبط الارادة الاجماعية للأسرة الدولية التي لم تطالب فقد بإدانة قوية ولكن طالبت أيضاً بعقوبات تتفق مع هذه الجريمة المرفوضة التي ارتكبتها تل ابيب . ومرة أخرى وكما حدث بالنسبة الى سائر الأعمال العدوانية الصهيونية الماضية ، فإن مجلس الأمن يجد أن عمله قد شل أو ميع تمييعاً خطيراً ، ويجب أن نعرف السبب .

١٥ ـ إن العمل العدواني الذي ارتكب ضد العراق لا يأخذ أبعاده إلا إذا ادرجناه في إطار الأهداف التوسعية للكيان الصهيوني في الشرق الأوسط وفي اطار الوظيفة الاستراتيجية الجغرافية التي تقوم بها اسرائيل كرأس جسر للامبريالية في هذه المنطقة .

١٦ ـ إن الكيان الصهيوني ولد بالحرب ويعيش بها ومن أجلها ولكي ينضم الى القوة الامبريالية ويعمل على تحقيق أهدافها في هذه المنطقة الحساسة من العالم . ان هذا هو الذي يوضح الروح العسكرية للكيان الصهيوني وعدم العقاب المستمر لهذا الكيان . وقد استعيض عن العقوبة التي كان ينتظر أن يقررها مجلس الأمن بمجرد إدانة شفهية لم تكن حتى إدانة للمرتكب بل للفعل الذي وصف بتلطف بكلمة هجوم بدلاً من عمل عدواني . إلا أن صراحة الجريمة الفادحة بدت جلية أثناء المداولة التي جرت في مجلس الأمن . ان المتحدث باسم الكيان الصهيوني ذاته قد اعترف ، ولا شك أن ذلك أثناء جولة من التحدي ، بالصفة المتعمدة لعمل كان ينطوي على جميع خصائص العمل العدواني .

١٧ ـ ورغم إنه لم يكن هناك أي شك في أن العمل العدواني ضد العراق لم يكن الا إمتداداً واضحاً لمجال عمل العدوانية الصهيونية إلا أن رد الفعل الخجول الذي واجهه مجلس الأمن ، الذي لم ينصف الضحية الا جزئيا ، قد أضر تماماً بمعايير السلوك الدولي . وإنه لمن المؤسف حقاً أن هيئة مسؤولة عن الحفاظ على السلم والأمن الدولي لم تذكر بوضوح أن الأفعال التي إقترفت تشكّل جريمة كما انها لم تستنتج منها جميع الآثار القانونية لمصلحة قواعد السلوك المتعلقة بالعلاقات الدولية .

١٨ ـ وكان هذا الأيضاح ضروريا من وجهتي النظر القانونية والسياسية حيث أنهم لجؤوا في المجلس ، في سبيل محاولة تبرير ما لا يمكن تبريره ، الى مناورة كانت تمت الى البهلوانية أكثر مما تمت الى القانون . وجازفوا باحياء عادات زمن رخر محفوفة بالأخطار اذا

Digitized by UNOG Library

طبقت على مجتمع دولي يُحكم بقانون الغاب . لقد تذرعوا أولا بحالة الحرب كمبرر للتحرر من كافة الالتزامات المحدَّدة والمتطلبة في القانون الدولي المقرر وفي القانون الدولي التقليدي فيما يتعلق بالحرب وفي اتفاقيات جنيف الأربع في ١٢ آب/اغسطس ١٩٤٩ . وقد استخلص السيد و. توماس ماليسون أستاذ القانون ومدير برنامج القانون الدولي المقارن في جامعة جورج واشنطن في واشنطن النتائج التالية بشأن هذه النقطة في شهادته أمام لجنة الشؤون الخارجية التابعة لمجلس الشيوخ الأمريكي :

« إنَّ وجود حالة حرب تقنية مزعومة قد تُشكِّل أساساً متداعياً جداً لمحاولة تبرير الهجوم الجوي الاسرائيلي ... وقد تناولت المحكمة العليا للولايات المتحدة مفهوم حالة الحرب التقنية ورفضته باعتباره غير وارد ، وهو قديم قدم « حالات الغنائم » التي بُتَّ فيها خلال الحرب الأهلية » .

١٩ ـ لقد تذرعوا بصفة رئيسية وبالحاح مشوب بالشك وبالكثير من السفسطة والمغالطات بحق الدفاع المشروع أو بالأحرى بمفهوم خاص لهذا الحق الوارد في المادة (٥١) من الميثاق . غير أن الفقه القانوني والنظريات قد أوضحت بكل دقة وجلاء مرغوبين العناصر التي تشكل هذه الشرعية . فينبغي أن يكون هناك أولا عمل مبدئي عدائي من جانب العراق . وسرعان ما وجدت اسرائيل ذلك العمل في المفاعل النووي رغم أنه أقيم منذ زمن طويل ، وخُصِّص للاستخدام السلمي دون سواه وخضع بالاضافة الى ذلك لرقابة دولية فعالة . واذا ما كان هناك عمل عدائي مبدئي أو حتى دائم فإنه في الحقيقة عمل اسرائيل التي تمتلك سلاحا نوويا والتي رفضت كل رقابة دولية ، مما يبرر جميع أعمال الدفاع العربية المشروعة .

٢٠ ـ والحقيقة إن هذا العدوان الصهيوني يكشف مرة أخرى عن جوهر صاحبه العدواني والتوسعي وعن ارادته المستمرة في سحق المنطقة كلها بتفوقه الاستراتيجي والتكنولوجي . ولكي يضمن الكيان الصهيوني دوام سيطرته ، فانه شرع في القضاء على أية جهود للبلدان العربية تستهدف السيطرة على التكنولوجيا والانطلاقة الاقتصادية . وهناك مجموعتان من المعطيات تؤكد مرة أخرى ، اذا ما كان ذلك ضروريا ، إختلاف طبيعة الأهداف التي يتوخاها العراق من أجل استخدام الطاقة النووية لأغراض سلمية ، وأهداف الكيان الصهيوني الموجهة كلية نحو الحصول على السلاح النووي . إن الغرض الذي ترمي اليه دون سواه منشآت البحث العراقية يتضح من شهادة البلدين الموردين فرنسا وايطاليا ، وكذلك من شهادة الوكالة الدولية للطاقة الذرية . إن بيانات ممثلي البلدين الموردين في مجلس الأمن تدلّ بوضوح على أن توريد معدات بحثية نووية الى العراق وفقاً لحق هذا البلد المشروع في استخدام الطاقة النووية لاغراض التنمية قد أحيطت بجميع الضمانات المطلوبة فيما يتعلق بمنع الانتشار . وبهذا فقد قبل العراق نظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية وأخضع جميع منشآته النووية الى تفتيش تلك الوكالة . وفضلا عن ذلك ، فلقد وردت شهادة أمام مجلس الامن تقول بأن العراق قد قبل بمحض ارادته تدابير الرقابة التي تنطوي على مزيد من الدقة والمنصوص عليها في التوجيهات المتفق عليها في لندن بين أعضاء مجموعة موردي المواد النووية .

٢١ ـ وقد أيدَّ المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية كل ذلك ، أمام مجلس الامن[1] ووصف بدقة المنشآت النووية العراقية وذكر أيضا وفقاً للمسؤوليات التي تتحملها الوكالة ، فقد فتشت على المفاعلات النووية العراقية ولم تجد أي دليل لأنشطة لم تكن مطابقة لمعاهدة منع الانتشار .

٢٢ ـ إنَّ هذه الشهادات بحكم صفة وسلطة أصحابها تُبدِّد جميع الشكوك التي حاولوا إثاراتها وتلقي ضوءاً واضحاً على زيف الحجة التي أثيرت على أساس اعتداء متعمد وتؤكد سلامة الإدانة الاجماعية لعدوان حُدِّد بأنه عدوان من قبل المجتمع الدولي . وفضلا عن ذلك ، فإن العدوان الصهيوني يعتبر بحق موجهاً ضد الوكالة نفسها التي إعتدي عليها وعلى أسسها نتيجة للعدوان على العراق وقد قال مدير عام الوكالة ما يلي : « على مستوى المبادىء لا يمكننا إلا أن نقول بأن نظام ضمانات الوكالة قد إعتدي عليه أيضا[1] . وبنفس الطريقة ، وهذا ناتج عن القرار الذي تم اعتماده من قبل مجلس محافظي الوكالة في ١٢ حزيران/يونيه الماضي ، فان هذا العدوان يُشكل عدواناً خطيراً على الحقوق الثابتة لجميع الدول في أن تُخضع وأن تسخر الطاقة النووية للأغراض السلمية . وبالفعل وبصورة أعمّ فإن مجلس المحافظين يقول إن هذا العدوان يُعدّ خطرا عظيما على تنمية الطاقة النووية وتطويرها للاغراض السلمية في العالم .

٢٣ ـ إنَّ الطَابع السلمي للبحوث العراقية كما تأكَّد ، يختلف بصورة فريدة عن برنامج التسلح النووي الذي تقوم به تل أبيب . إن الدراسة التي وضعتها مجموعة الخبراء عن التسلح النووي الاسرائيلي والواردة في الوثيقة *A/36/431* تؤكد حقيقة واضحة منذ وقت طويل . تقول أنه « تمتلك اسرائيل بالفعل مواد يمكن استخدامها في الاغراض الحربية وتكفي لصناعة عدد من القنابل في حجم القنبلة التي ألقيت على ناغاساكي » ، لأنها توصلت منذ عشر سنوات تقريبا الى المرحلة التي توشك أن تصبح فيها دولة نووية . وليس لدى مجموعة الخبراء أدنى شك بامكانية اسرائيل انتاج الأسلحة النووية في وقت قصير جداً » . إن الكيان الصهيوني يغطي تغطية شاملة وبسرية كاملة صناعته النووية العسكرية ويرفض باصرار أن يُخضع منشآته النووية للرقابة الدولية من قبل الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وبذلك فإنه يشيع جواً من الغموض المتعمد على أعماله . إن هذا الغموض ، كما يقول فريق خبراء الامم المتحدة « قد أسهم بشكل كبير في إيجاد جو من القلق في المنطقة وأثار مشاغل المجتمع الدولي » .

٢٤ ـ إنَّ جميع هذه الشهادات الموثوق بها تردُّ للعدوان الصهيوني معناه وهدفه وتؤكد الطابع المرفوض لجميع الحجج التي تحاول تبريره . كما ان هذه الشهادات تضع المصدر الحقيقي لهذا الخطر الدائم المخيم على شعوب الشرق الأوسط في مكانه . وهذه الشهادات ، في محتواها هذا ، تضف وثيقة هامة الى ملف قضية دولية لمغامرات قادة الصهاينة التي ظلت دون عقاب . ولنأخذ لحظة لأغراض التحليل بحجة الدفاع الشرعي فمن المناسب أن نُذكر بأن حكمة الأمم كانت تفرض دائما احترام مبدأ التناسب في الرد ، وبذلك لا يمكننا الا أن نشعر بالخوف إزاء هذا التجاوز للحق عندما توصف عملية ، تحاول إحباط النية ينسبها المعتدون الى الضحية ، على أنها عمل من أعمال الدفاع الشرعي .

٢٥ ـ ولا شك أن الدفاع الشرعي والتعمد يتناقضان في العلاقة فيما بينهما في نظر الحق فالدفاع الشرعي يقوم اساساً على ضرورة رد الفعل السريع إزاء تهديد مباشر قد بدأ تنفيذه فعلا ، ولذلك لا يمكن لأحد القول بأن هناك نية مفترضة من الآخرين لمحاولة الاعتداء على سيادته وعلى سلامة أراضيه في الوقت والمكان وبالوسائل التي يختارها هو . إن « الدفاع » و« الشرعية » لا يمكنها أن يكوِّنا معادلة متساوية مع « الاعتداء » و« الوقاية » . إن الالتجاء الى

Digitized by UNOG Library

القوة أو التهديد باستخدام القوة ضد سلامة الأراضي أو ضد الاستقلال السياسي لدولة من الدول ، أمر مرفوض دون أي قيد أو تحفظ حسب القانون الدولي . إن المبدأ الأساسي الوارد في الميثاق والذي يقضي بعدم اللجوء إلى القوة في العلاقات الدولية يُشكل بحكم قوته القانونية حاجزاً ضد الغرائز البدائية التي تهدف الى السيطرة والغزو . وقد استخلص البروفيسور ماليسون ، الذي سبق أن اشرت اليه ، في تحليله العلمي ما يلي :

« إن عدم وجود أدلة دقيقة على وجود ضرورة حقيقية ... يُعدُّ عقبة للشرعية فيما أكدته اسرائيل . فحتى الآن يبدو أنه ليس هناك أي دليل مقنع يدل على قيام العراق بصنع أسلحة نووية » .

ثم أضاف :

« وحتى اذا افترضنا أن العراق قد قام بمثل هذه الأنشطة فان هذا لا يعني أن اسرائيل أو أية دولة أخرى من حقها قانوناً أن تعتدي على المفاعل النووي العراقي » . وهكذا نجد أن هذه الحجة بعد تجريدها من ثوبها القانوني المزيف ، هذا الثوب الذي حاول الكيان الصهيوني أن يمثله في حجته ضد العراق تكشف عن نفسها وتظهر لنا مدى ازدراء مرتكبي الجريمة بأهداف الميثاق ، فهم يُفسدون روح وحرفية هذا الميثاق لأغراض مغامراتهم ووفق حساباتهم .

٢٦ ـ إن « النظرية » الجديدة للعدوان « الوقائي » في صياغتها الأخيرة قد طبقت مع الاسف باستمرار في الشرق الأوسط الذي أصبح بكل أسف معرَّضاً لشيطان البغضاء الذي يسكن الكيان الصهيوني . فاذا كانت المنشآت النووية العراقية ذات الأهداف السلمية هي الهدف المختار في السابع من حزيران/يونيه الماضي ، فان نفس « النظرية » كانت هي الأساس في العدوان المستمر ضد البلدان العربية في المنطقة منذ عام ١٩٥٦ ، كما أن نفس المفهوم المطاط للأمن هو أساس ما يعانيه لبنان الشهيد الآن بسبب العدوان والعنف من جانب الكيان الصهيوني . ان هذا التلاعب المستمر بالحقائق والتفسير الموجَّه للنوايا والتهديدات المفتعلة ، كلها سجلات تسهم منذ ربع قرن أو أكثر في إشاعة الاضطهاد الذي يستهدف تبرير غرض توسعي مستمر .

٢٧ ـ وإذا كان الكيان الصهيوني قد ركزَّ إهتمامه ـ مع كل هذه الضوضاء ـ على الخطر المزعوم المتمثل بالنسبة له في الهدف الذي اختاره ، فما ذلك إلا محاولة منه ليمحو من الأذهان رفض العمل العدواني الذي تمَّ ارتكابه ؛ اذ بات من الواضح أن طبيعة الهدف المتوخي لا يمكن أن تُخفف من مسؤولية المعتدي بعد أن وضح إستخدام القوة داخل حدود العراق الدولية المعترف بها ، بالاضافة الى انتهاك المجال الجوي للأردن والسعودية .

٢٨ ـ وأماً فيما حدث فتوجد ظروف تزيد من خطورة الموقف ، وتضاف الى العمل غير المشروع دولياً الذي يستتبع مسؤولية مرتكبيه . إن الخطر الذي تمَّ التذرع به لا وجود له إلا في مخيلة هؤلاء الذين لا يتصورون سوى أمنهم وقوتهم ورفاهيتهم فقط على حساب استبعادها وانكارها للآخرين .

٢٩ ـ ولنتمعن مرة أخرى في شهادة الاستاذ توماس ماليسون أمام لجنة العلاقات الخارجية بمجلس الشيوخ الامريكي ، الذي حدَّد تماماً خطورة الوضع عندما قال :

« ان الهجوم الجوي الاسرائيلي على المفاعل العراقي يكشف عن مشكلة أكبر بكثير » .

إنه أمريكي يتحدث إلى امريكيين في مجلس الشيوخ الامريكي . لقد استرسل يقول :

« إن هذه المشكلة في أبسط تعبير لها تتمثل في معرفة ما اذا كان ينبغي علينا أم لا السماح لاسرائيل بأن تتمادى في اسلوبها القائم على اتخاذ قرار من جانب واحد ، إنتهاكاً لمعايير القانون الدولي والنظام العالمي في مجال النظام القانوني . إن الولايات المتحدة باعتبارها السند المالي والعسكري الرئيسي لدولة اسرائيل ، لم تفرض حتى الآن أي قيد حقيقي على الموارد التي وفرتها لاسرائيل . إن الاقسام السياسية لحكومتنا في مقدورها الآن ان تقرر بما اذا كان ينبغي لها أن تسمح لهذا الوضع بأن يستمر او أنه على عكس ذلك يجب على اسرائيل أن تستجيب الى نفس المعايير القانونية التي تطبَّق على دول أخرى ، والتي تخضع لها الولايات المتحدة نفسها » .

والحقيقة ، إن الكيان الصهيوني كان دائما خارج القانون . وقد قلنا هذا دائماً وباستمرار . أما الجديد اليون فهو أن هذا يقال في مجلس شيوخ الولايات المتحدة .

٣٠ ـ ومرة أخرى تسبَّب الكيان الصهيوني في إدانة العالم له ، وباستحقاق . إن عدم إتباع هذه الادانة بالعقوبات الفعَّالة التي كانت تستوجبها لا يُقلل من مسؤولية الكيان الصهيوني عن الوضع المتفجر السائد في الشرق الأوسط . إن الخطوة الجديدة التي تمت لزيادة التوتر ترجع أساساً الى الحاجة للوفاء بالحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني غير القابلة للتصرف باعتبار ذلك شرطاً لا غنى عنه لإقامة سلام حقيقي في الشرق الأوسط .

٣١ ـ **الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية)** : أعطي الكلمة الى ممثل العراق كي يقدم مشروع القرار الوارد في الوثيقة *A/36/L.14/Rev.1* .

٣٢ ـ **السيد القيسي (العراق) (ترجمة شفوية عن الانكليزية)** : يشرفني أن أقدم ، نيابة عن مقدمي المشروع ، مشروع القرار الوارد في الوثيقة *A/36/L.14* الخاص ببند جدول الأعمال المطروح أمامنا . ونظراً للأهمية القصوى لآثار هذا البند بالنسبة للنظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الاغراض السلمية ، وعدم انتشار الأسلحة النووية ، والسلم والأمن الدوليين ، فانه من الضروري أن نشرح بالتفصيل أبعاد المقرَّر الوارد في المشروع الذي سوف تصوت عليه الجمعية .

٣٣ ـ إن الفقرة الاولى من الديباجة تذكر عنوان البند قيد البحث . والفقرة الثانية تسجل حقيقة لا جدال فيها ، وهي أن العمل العدواني الاسرائيلي لم يسبق له مثيل ، وأنه شكل تهديداً خطيراً للسلم والأمن الدوليين . وقد ثبت ذلك بما فيه الكفاية عن طريق آراء الأغلبية الساحقة لمختلف أجهزة المنظمات الدولية التي عالجت الموضوع حتى الآن . وإن الفقرات من (٣) الى (٥) في الديباجة تذكر بالقرارات المعتمدة من تلك المنظمات الدولية . والفقرتان (٦) و(٧) تسجلان مجموعة أخرى من الحقائق التي لا جدال فيها وهي إنضمام العراق الى معاهدة عدم الانتشار ، وتأييدها لنظام الضمانات الخاص بالوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وشهادة تلك الوكالة التي تؤكد بأن العراق قد طبَّقت هذه الضمانات بطريقة مُرضية . وتبين على عكس ذلك رفض اسرائيل الى الانضمام الى معاهدة منع الانتشار وإخضاع منشآتها النووية لضمانات الوكالة

Digitized by UNOG Library

رغم النداءات المتكررة الموجهة لاسرائيل من قبل مجلس الأمن والجمعية العامة . وإن الفقرة (٨) من المنطوق مأخوذة حرفياً من الفقرة الاولى في ديباجة القرار رقم ٨٩/٣٤ الذي اعتمدته الجمعية العامة يوم ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩ . وإذا كان هناك أي شك عند اعتماد هذا القرار ، في مقدرة اسرائيل النووية ، فان هذا الشك قد تبدّد تماما حسب تقرير فريق الخبراء عن دراسة التسلح الاسرائيلي الذري .

٣٤ ـ أما بالنسبة للفقرة (٩) من الديباجة ، فإن الجمعية العامة كانت طلبت من مجلس الامن بالقرار ٧١/٣٣ . أن يناشد جميع الدول أن تمتنع عن توريد أية أسلحة أو ذخيرة أو معدات عسكرية أو سيارات أو قطع غيار الى اسرائيل دون استثناء . إن عمل اسرائيل العدواني ضد العراق دفع حتى حكومات الولايات المتحدة الى فرض حظر على نقل أسلحتها الى إسرائيل . ان هذه الامدادات من الأسلحة من المفروض أن تستخدم في أغراض الدفاع عن النفس . ولكن من الواضح أن ذلك لم يكن هو الحال في استخدام اسرائيل لهذه الأسلحة في هجومها ضد العراق . إن اتفاقية الدفاع والمعونة المشتركة بين الولايات المتحدة واسرائيل ، المبرمة يوم ٢٣ تموز/يوليه ١٩٥٢ تلزم اسرائيل بعدم القيام بأي عمل عدواني ضد أية دولة أخرى . ولأول مرة ، أعلنت وزارة الخارجية الامريكية بمجرد وقوع الهجوم أنه من المحتمل أن تكون « قد حدثت إنتهاكات خطيرة » . إن السيناتور بريسلر من جنوب داكوتا أعلن : « سيكون علينا أن نستخدم خيالنا لنقول إن قرار الرقابة على تصدير السلاح لم ينتهك » . ومن الواضح أن هذا أمر خطير يهم المجتمع الدولي ككل .

٣٥ ـ وبالنسبة للفقرة العاشرة من الديباجة ، فإنه من الجدير بالذكر أن الفقرة ٢ من قرار مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١) قد طالبت إسرائيل أن تمتنع في المستقبل عن القيام بأي هجوم عسكري أو التهديد بمثل ذلك . ورغم هذا النداء ، فان إسرائيل لم تكف عن اللجوء الى مثل هذا التهديد . ولذلك فانه يتعين على الجمعية العامة الآن أن تدين هذه التهديدات الاسرائيلية . إن الفقرة الأخيرة من الديباجة مبنية على الفقرة ٤ من قرار مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١) .

٣٦ ـ أنتقل الآن الى الفقرة (١) من منطوق مشروع القرار وهي تتضمن إدانة قوية لاسرائيل على أعمالها العدوانية المبيتة بما ينتهك الميثاق وقواعد السلوك الدولي . إن الطابع المُبيَّت والذي لا مثيل له للعمل الذي ارتكبته إسرائيل إنتهاكاً للميثاق ولقواعد السلوك الدولي ، قد ورد ذكره في الفقرة (١) من القرار ٤٨٧ (١٩٨١) . إن الفقرة (١) من ذلك القرار تصف عمل اسرائيل بأنه هجوم عسكري . والفقرة الأخيرة من ديباجة القرار كرّرت مبدأ عدم استخدام القوة الواردة في الفقرة ٤ من المادة ٢ من الميثاق .

٣٧ ـ وبالاضافة الى ذلك ، فإن إدانة مجلس الأمن الشديدة للهجوم العسكري باعتباره إنتهاكا للميثاق ولقواعد السلوك الدولي ، يجب أن تعرّف هذا العمل على أساس أنه عمل عدواني وذلك لعدة أسباب . أولا ، من المعروف أن عبارة « العدوان » لم تستخدم في نص قرار مجلس الأمن لاعتبارات سياسية أكثر من كونها اعتبارات قانونية تتعلق بمواقف بعض الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن ، وهو موقف لم يتمشى مع رأي الأغلبية الساحقة الذي تم الإعراب عنه في المجلس .

٣٨ ـ ثانياً ، إن الجمعية العامة قد عرّفت العدوان باتفاق الرأي في القرار ٣٣١٤ (د ـ ٢٩) بأنه « إستخدام دولة ما للقوة العسكرية ضد سيادة ووحدة أراضي والاستقلال السياسي لدولة أخرى ، أو لأية طريقة أخرى تتعارض مع ميثاق الأمم المتحدة وفقاً لما ورد في هذا التعريف » . إن الجملة الأخيرة « وفقاً لما ورد في هذا التعريف » ذات أهمية خاصة نظراً للأحكام الواردة في المادة (٢) من التعريف بالاضافة الى الفقرة (أ) من المذكرة التفسيرية التي تلت تعريف العدوان وفقاً لما ورد في المادة (١) التي اقتبست منها . إن المذكرة التفسيرية أعلنت أن كلمة « دولة » تستخدم « دون المَساس بمسألة الاعتراف » .

٣٩ ـ وبالنسبة للمادة (٢) فإن العناصر المُكونة للعمل العدواني مُعرفة على النحو التالي :

« إن أول استخدام للقوة المسلحة من قبل دولة ، إنتهاكاً للميثاق ، يُعتبر دليلاً على قيامها بعمل عدواني ، رغم أن مجلس الأمن تمشيا مع الميثاق ، قد يخلص إلى تحديد أن عملاً عدوانياً قد وقع دون مبرر في ضوء ظروف أخرى ذات صلة ، بما في ذلك حقيقة أن الأعمال المعنية أو آثارها ليست ذات خطورة كافية » .

وبالاضافة الى ذلك ، فان المادة (٣) من التعريف أوردت مجموعة من الأعمال يمكن اعتبارها أعمالاً عدوانية « بغض النظر عن إعلان الحرب » و« رهنا وتمشياً مع أحكام المادة (٢) » . إن أحد الأعمال المشار إليها في الفقرة الفرعية (ب) هو :

« قصف قوات عسكرية لدولة ما أراضي دولة أخرى أو استخدام أية أسلحة من قبل دولة ضد أراضي دولة أخرى » .

٤٠ ـ إن مجلس الأمن قد أدان بشدة العمل الاسرائيلي باعتباره انتهاكاً واضحاً للميثاق ولقواعد السلوك الدولي ، وبعد تكرار الالتزام بعدم استخدام القوة وفقاً لما ورد في الفقرة (٤) من المادة (٢) من الميثاق ، وبعد الاعراب عن القلق البالغ إزاء الخطر الذي يتهدد السلم والأمن الدوليين من جراء الهجوم الجوي الاسرائيلي الذي وُصف بأنه مبيّت ، وبعد الأخذ في الاعتبار بأن عمل اسرائيل انما ينطوي على مسؤولية تؤدي على تقديم التعويض ، بعد هذا كله لا يمكن القول بأن الظروف التي أحاطت بهذا العمل ليست وفقاً لما ورد في المادة (٢) من تعريف العدوان ، باعتبار « أن عملاً عدوانياً قد وقع » لو لم تكن هناك اعتبارات سياسية . ولا يمكن القول بأن المجلس اعتبر أن العمل الذي ارتكبته اسرائيل أو آثاره ليس على قدر كاف من الخطورة ، لأن المجلس أعلن في الفقرة (٨) من ديباجة قراره أن الخطر على السلم والأمن الدوليين الذي خلقه الهجوم المُبيّت « قد يؤدي في أي وقت الى تفجر الوضع في المنطقة ، وباتالي تكون له آثار وخيمة على المصالح الحيوية للدول .

٤١ ـ ثالثا ، إن هذه الصيغ قد اعتُمدت بالاجماع ودون أي خلاف في الرأي . وبالتالي يجب أن تتخذ إجراءات في إطارها الشامل وليس فقط في إطار كيف ينظر عضو دائم في مجلس الأمن الى الوضع . ويمكن أن يُقال إن رفض العراق قبول قراري مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) و٣٣٨ (١٩٧٣) ، قد إعتبره المجلس بصفة عامة ظرفاً دفع المجلس الى تجنب استخدام عبارة « العدوان » . هذان القراران المرتبطان بالإطار الذي اعتمده المجلس لتسوية الاشتباكات التي حدثت في ١٩٦٧ و١٩٧٣ ، إنما يرتبطان بهذه الأوضاع على وجه التحديد وليس بالعمل المُسلح الذي قامت به اسرائيل دون استفزاز أو عداء بين الأطراف . وهذا فان قبول أو عدم قبول العراق لهذين القرارين لا علاقة له باطار المادة (٢) الخاصة بتعريف العدوان . وفي التعريف ذاته وصفت الجمعية العامة بعض الأعمال بأنها أعمال عدوانية وفقاً للمادة (٢) بغض النظر عن

Digitized by UNOG Library

وجود أو عدم وجود إعلان حرب . إن هذا يعني تحديد آثار العمل في ضوء الظروف التي أدت اليه . إن هذا واضح بصورة خاصة في ضوء الفقرة (١) من المادة (٥) من التعريف والتي تنص على أنه : « بغض النظر عن أي اعتبار سواء كان سياسياً أو اقتصادياً أو عسكرياً أو غير ذلك ، فانه لا يمكن أن يُستخدم كمبرر للعدوان » . إن الجمعية العامة التي عرفت العدوان بنفسها في القرار ٣٣١٤ (د ـ ٢٩) لكي يسترشد مجلس الأمن بهذا التعريف في تحديد ما اذا كان قد وقع عمل عدواني أم لا ، سوف تتصرف في ضوء الاعتبارات السالفة وفقاً لإختصاصاتها بمقتضى الميثاق عندما تقرر أن اسرائيل إرتكبت عملاً عدوانيا .

٤٢ ـ إن الفقرة (٢) من منطوق مشروع القرار تتبع نفس صيغة الفقرة (٢) من منطوق قرار مجلس الأمن في القرارين ٣٣/٧١ و٣٤/٨٩ اللذين تم اعتمادهما في عامي ١٩٧٨ و١٩٨٩ . ونظراً للعمل العدواني الذي قامت به اسرائيل ، فإنه من الضروري الآن أكثر من أي وقت مضى أن توجه الجمعية العامة مثل هذا النداء إلى جميع الدول بطريقة حاسمة .

تولى الرئيس الرئاسة .

٤٣ ـ إن الفقرة الرابعة من المنطوق تتجه نحو إجراءات محددة . وبما أن اسرائيل رفضت القرار ٤٨٧ (١٩٨١) الذي طالب في فقرته الخامسة اسرائيل بأن تُخضع بسرعة منشآتها النووية لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، فإن أقل ما يمكن أن تفعله الجمعية هو أن تطلب من المجلس أن يحقق في الأنشطة النووية لاسرائيل وتعاون دول وأطراف أخرى في هذه الأنشطة ويجب ألا تكون هناك أية عقبة عملية أو فنية تحول دون قيام المجلس أو أي جهاز آخر بإجراء تحقيق مواز ، لأن هذه الأجهزة رغم أن أنشطتها قد تكون مترابطة إلا أن اختصاصاتها تختلف . وهناك سوابق من هذا النوع في الماضي ، ويمكن أن نشير الى التحقيق في الممارسات الاسرائيلية في الأراضي العربية المحتلة .

٤٤ ـ أما الفقرة السادسة من المنطوق ، فهي غنية عن الشرح لأنها أساساً شبيهة بما ورد في الفقرة السادسة من قرار مجلس الأمن . أما الفقرتان الأخيرتان فهما ذات طابع إجرائي وليستا بحاجة الى شرح .

٤٥ ـ وأخيراً أودّ أن أقتبس مما قاله السيد تونس ، رئيس مجلس الأمن لهذا الشهر ، عندما اختتم بيانه في الجلسة العامة ٥٤ بنداء وجهه الى الجمعية العامة خاص بمشروع القرار « إن التصويت لصالح هذا القرار هو تصويت لصالح القانون والشرعية الدولية ، وهو تصويت لصالح مصداقية منظمتنا والنظام الدولي الذي وُضع لضمان الاستخدامات السلمية للطاقة النووية » .

٤٦ ـ وبعد أن قدمنا مشروع القرار الكامل ، نود أن تصوت الجمعية العامة عليه فورا وبصفة خاصة في ضوء أنه اذا ما كان هناك أدنى شك لدى بعض الزملاء فاننا نأمل في أن هذا الشرح الكامل للفقرات ولمضمون مشروع القرار يكون قد بدده .

٤٧ ـ **الرئيس** (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : طبقاً لمقرر الجمعية العامة الذي إتخذته في جلستها العامة الخامسة والخمسين أمس ، أدعو الآن المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية للكلام .

٤٨ ـ **السيد إكلند** (المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : كما لاحظت في بياني أمام مجلس الأمن في ١٩ حزيران/يونيه ١٩٨١ ، فإنني أعتبر الهجوم على مركز البحوث النووية العراقي تطوراً خطيراً له آثار بعيدة المدى . وفي الواقع ، فان الوكالة الدولية للطاقة الذرية منذ إنشائها ، في رأيي ، لم تواجه موضوعاً أخطر من آثار هذا الحادث .

٤٩ ـ إن نظام الضمانات للوكالة في الواقع هو عنصر أساسي في معاهدة منع الانتشار وله هدف ذو شقين : الأول ، وهو أن تؤكد للمجتمع الدولي أن الدول تحترم تعهداتها بمنع الانتشار . والثاني هو ردع تحويل المواد النووية عن طريق المخاطرة برصده في وقت مبكر .

٥٠ ـ إن التأكيدات التي توفرها أنشطة الضمانات التابعة للوكالة كجهاز وصاية موضوعي دولي ، يجب أن تؤدي الى زيادة الثقة بين الدول وتساعد على الاقلال من الشعور بعدم توفر الأمن القومي ، الذي يمكن أن يكون أحد الدوافع الرئيسية لحيازة الأسلحة النووية . وفي هذا الإطار ، فان عملاً عسكرياً عدوانياً ضد منشأة نووية خاضعة لنظام ضمانات الوكالة على أساس الزعم بضعف الضمانات لا يضعف فقد مصداقية أنشطة الوكالة ولكنه يضعف اتفاقية منع الانتشار ذاتها . ومن ثم ، فان الهجوم الاسرائيلي في ٧ حزيران/يونيه كان في جوهره هجوماً في وقت واحد على الوكالة الدولية للطاقة الذرية ومعاهدة منع الانتشار على مناخ الثقة ذاته الذي ولدّته هذه المعاهدة وأجهزة التحقق التابعة لها .

٥١ ـ وسوف تلاحظ الجمعية بارتياح أن مجلس المحافظين وكذلك المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية في الوقت الذي أدانا فيه العدوان ، فقد أعربا بالاجماع عن استمرار ثقتهما في نظام ضمانات الوكالة . إن هذا الهجوم قد ركز اهتمام وسائل الاعلام الجماهيرية على فاعلية ضمانات الوكالة . إن النواحي العسكرية والسياسية لهذا الحادث والافتقار الى فهم الجوانب الفنية فيه قد جعلا من الصعب على وسائل الاعلام أن تقدم صورة متوازنة وتضعها في الإطار الصحيح . ونتيجة لذلك ، فان مصداقية نظام ضمانات الوكالة أصبحت موضع شك . وكما هو الحال دائما فإن استعادة المصداقية أصعب من تخريبها . ولقد ضُلِّلت وسائل الإعلام عن طريق توزيع بيانات غير سليمة ومزاعم مُضلِّلة ، ناهيك عن الدور الذي لعبه في هذا المجال مفتش سابق في الوكالة فصل على عجل . إن الوثيقة *A/36/610* ، التي وُزعت على هذه الجمعية والتي وصلتني منذ أيام قليلة ، تكرر هذه المزاعم دون التأكيد على صحتها .

٥٢ ـ واعتقد أن هذا ليس هو المحفل الملائم لتناول جميع التفصيلات الفنية لمنهاج الضمانات من وجهة نظر الوكالة بالنسبة لمفاعل تموز ، ولذلك سوف أقصر حديثي على حقائق بارزة قليلة .

٥٣ ـ خلافاً لرأي تمّ الإعراب عنه في هذه القاعة ، فان المفاعل الذي نتحدث عنه ليس أداة مُثلى لانتاج البلوتونيوم . إن مفاعلات البحوث التي تستخدم الماء الثقيل المعدَّل مثل مفاعل ديمونة في اسرائيل غير الخاضع لنظام الضمانات ، ذات امكانيات أفضل لهذا الغرض لأن هذه المفاعلات تنتج لا محالة البلوتونيوم كجزء من عملياتها الطبيعية دون حاجة لأي تعديل . وليس هذا هو الحال بالنسبة لمفاعلات من نفس نوع مفاعل تموز . وبالاضافة الى ذلك ، فإن مفاعل تموز من النوع المسمى بمفاعلات أحواض السباحة وهو في نفس الصنف شأنه شأن أكثر من مائة مفاعل بحوث تخضع حالياً لنظام ضمانات الوكالة . إن قليلاً من هذه المفاعلات مصممة للعمل بنفس معدل قوة مفاعل تموز . إن قلب هذه المفاعلات موجود في قاع حوض مملوء بالمياه الشفافة ، ومن ثمّ يمكن التفتيش عليه

Digitized by UNOG Library

بسهولة . وكما أظهرت التجارب ، فان مفاعلات من هذا التصميم البسيط للغاية لا تشكل مشكلات خاصة بالنسبة الى الضمانات .

٥٤ ـ إن أحد المزاعم الأساسية التي تحاول أن تخلق انطباعاً مضللاً هو أن طريقه الضمانات الذي إنتهجها الوكالة في مفاعل تموز واحد ، كانت على مستوى منخفض في وقت الهجوم ، وما كان لها أن تتغير مع بداية تشغيل المفاعل . وحتى الآن فإن ١٢,٥ كيلوجرام فقط من اليورانيوم المقوى لدرجة عالية قد شحنت الى العراق ، وهذه الكمية غير كافية إطلاقاً لتنصيع مفجر نووي . وحيث أن المفاعل لم يبدأ تشغيله بعد ، فمن ثم ليس هناك من احتمال لإنتاج البلوتونيوم ، وفي هذه الحال تكفي عمليتان تفتيش او ثلاثة سنوياً في مرحلة ما قبل التشغيل .

٥٥ ـ إن طريقة تطبيق الضمانات كانت لا بد وأن تتغير في حالة شحن شحنات وقود جديدة ومع بداية تشغيل المفاعل . وذلك على نمط ما طبق على مفاعل بحوث بنفس القوة العالية كان تحت الضمانات لعدة سنوات . ووفقاً للمنهج الجديد الذي كان سيُطبق عند تشغيل المفاعل ، فإن عدد دورات التفتيش كان سيزداد الى « ٢٦ » دورة تفتيش سنوياً . وبالاضافة الى ذلك ومن أجل تغطية الفترات الواقعة ما بين التفتيش ، فقد كان سيتم وضع أجهزة تصوير آلية محصنة ضد التلاعب بها في المفاعل ، وهذه الأجهزة تلتقط صوراً كل بضع دقائق . إن مهمة المفتشين عند التفتيش والتحقق خلال التفتيش على مفاعل كهذا ليست بالمهمة الصعبة أو المعقدة ، فهناك بضع عشرات من مجموعات الوقود المجمّعة فقط هي التي يجب عدّها والتحقق منها حتى ما وجدت نماذج كاذبة امكن اكتشافها .

٥٦ ـ أما فيما يتعلق بامكانية الانتاج الخفي للبلوتونيوم ، فيجب أن تفهم أن هذا يعني نشاطاً مكثفا غير عادي في المفاعل ، اذ أن انتاج البلوتونيوم في مثل هذا النوع من المفاعلات يتطلب إستهلاكا كثيراً جداً من اليورانيوم المقوى لدرجة عالية ، وان حدوث مثل هذا العمل من شأنه ان يلفت إنتباه المفتشين . وعلاوة على ذلك فبإمكان موردي الوقود التوقف عن الامداد في حالة وجود شك وقبل تراكم كمية كافية من البلوتونيم . ومن أجل انتاج كمية من البلوتونيم كافية لتفجير جسم نووي واحد خلال عام واحد ، فإنه يجب أن يتم ابدال حوالي مائة وحدة وقود مستنفدة بواحدات جديدة . وبالاضافة الى ذلك ، فإن من المفروض أن توضع حوالي خمسمائة وحدة مجمعة منتجة بطريقة خفية وتحتوي على يورانيوم طبيعي أولا في المفاعل ، ثم تنقل منه الى مكان تبلغ مساحته ١,٥×١,٥ متر في قاع الحوض بالمياه النقية الشفافة . واجمالاً كان من الضروري تحريك اجسام كبيرة يبلغ حجمها متر واحد طولا و٨×٨ سم عرضا ١٢٠٠ مرة خلال العام . كما ان إعادة ترتيب قلب المفاعل قبل وصول المفتشين وبعد رحيلهم تتطلب المئات من العمليات الاضافية لنقل وحدات مجمعة لوقود شديد الاشعاع . وما من شك في أن مثل هذا المكثف كان يمكن ملاحظته بسهولة وبوضوح على الافلام التي تلتقطها أجهزة التصوير كشيء مميز عن أنشطة البحث العادية .

٥٧ـ ولأشير الان الى الحجة التي تقول بوجود منشآت نووية أخرى في « توايثا » يمكن أن تستخدم للتحويل ولم تخضع بعد لنظام الضمانات . إن المطلوب من العراق هو ان تقدم الى الوكالة تقريراً يتضمن المعلومات الخاصة بتصميم هذه المنشآت قبل نقل أي مواد نووية اليها بما يسمح للوكالة بإعداد منهج الضمانات الملائم . وعلى أية حال ، يجب أن نضع في اعتبارنا ان قيمة هذه المنشآت في إنتاج سري للبلوتونيوم لأن مثل هذه المحاولة من شأنها أن تكشف عن طريق ضمانات المفاعل ولأن البلوتونيوم ببساطة لا يمكن أن ينتج إلا في المفاعل .

٥٨ ـ ولا أودّ أن أثقل على أعضاء الجمعية بالمزيد من التفصيلات الفنية لتنفيذ النقاط الواردة في الوثيقة A/36/610، وأعتقد أن هذه الأمثلة البسيطة في غنى عن أي توضيح أو بيان .

٥٩ ـ **الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية)** : سوف أعطي الآن الكلمة لتلك الوفود التي طلبت الكلمة لتفسر التصويت قبل التصويت ، وأود أن اذكّر الجمعية بمقررها السابق الذي يقضي بأن تفسير التصويت يجب ألا يتجاوز عشر دقائق ويتم الادلاء به من مقعد المتحدث .

٦٠ ـ **السيد بينيز (اسبانيا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية)** : في حزيران/يونيه الماضي عند بحث مجلس الأمن مسألة الهجوم الاسرائيلي على المنشآت النووية العراقية ، أتيحت لي الفرصة للإعراب عن موقف حكومة بلادي تجاه هذا العمل البغيض . إن موقفنا هذا نتيجة واضحة لذلك الموقف الذي اتخذته حكومة بلادي دوما بالنسبة للنزاع المؤسف في الشرق الأوسط . وفي هذه المناسبة فقد صوّت وفد بلادي مع غيره من الدول الأخرى الأعضاء في مجلس الأمن ، لصالح القرار ٤٨٧ (١٩٨١) الذي أدان الهجوم الاسرائيلي بشدة .

٦١ ـ وأود أن أكرر وجهة نظر الحكومة الأسبانية بشأن هذه القضية وفي الاطار الأعم الذي يجب بالضرورة أن توضع فيه .

٦٢ ـ إن الهجوم الذي شنته اسرائيل في السابع من حزيران/يونيه الماضي ضد المنشآت النووية العراقية ، إنما يشكل إنتهاكا واضحاً للمعايير الأساسية للقانون الدولي وللمبادىء التي قامت على أساسها الأمم المتحدة . ولقد قوبل هذا العمل بالادانة الفورية من جانب حكومة بلادي وهي الإدانة التي تكررها اليوم أقوى العبارات . إن محاولة اسرائيل لتبريرها هذا العمل على أساس التفسير الغريب لحق الدفاع عن النفس ، الذي استمعنا إليه مرة أخرى في بيان اسرائيل أمام هذه الجمعية العامة في الحادي عشر من تشرين الثاني/نوفمبر الجاري ، مرفوضة تماماً ، فمن غير الممكن أن نقبل تفسير المادة (٥١) من الميثاق على أنها يمكن أن تمنح للدول الحق في أن تقوم بعمل وقائي من شأنه أن يجعل منها حَكَماً ومُنفذاً لأي عمل ضد الدول الأخرى ، بناء على رغبتها .

٦٣ ـ إن الموضوع قيد البحث لا يمكن أن يدرس ، كما أعلنت من قبل ، منفصلا عن الإطار الأعم الذي وقع فيه هذا العمل ألا وهو تلك الأزمة المستمرة في الشرق الأوسط . ومرة أخرى أود أن أشير الى أنه قد آن الآوان لكي نبحث بجدّية عن حل لهذا النزاع . إن أي حل يجب أن يتضمن على الأقل ، احترام المبادىء الأساسية الثلاثة التالية وهي : أولا ، وقبل كل شيء ، عدم شرعية احتلال الأراضي بالقوة ، وهذا يعني عمليا ضرورة إنسحاب اسرائيل من جميع الأراضي العربية التي احتلتها في عام ١٩٦٧ . ثانيا ، الاعتراف بل والتطبيق التام للحقوق الوطنية غير القابلة للتصرف للشعب الفلسطيني بما فيها حق تقرير المصير في وطنه . ثالثا ، ضمان حق جميع دول المنطقة في أن تعيش في سلم داخل حدود آمنة ومعترف بها .

٦٤ ـ وفي بياني أمام مجلس الأمن في حزيران/يونيه الماضي[٢] ، أوضحت العناصر الأساسية التي يجب أن يتضمنها أي قرار خاص

Digitized by UNOG Library

بهذه المشكلة وهي : الإدانة الشديدة للهجوم الاسرائيلي ؛ المطالبة بالتعويضات اللازم لضحايا الهجوم وعن الخسائر المادية الشديدة التي سببها ؛ إعادة تأكيد حق جميع الدول في الحصول الحر على التقنية النووية للأغراض السلمية ؛ وتوجيه نداء الى جميع البلدان بأن تمتنع عن توريد المعدات الحربية المطورة للغاية لمناطق النزاع مثل الشرق الأوسط .

٦٥ ـ وبالنسبة لمشروع القرار الذي على وشك أن يطرح للتصويت ، فان وفد بلادي يود أن يسجل تحفظاته بخصوص الاشارة الواردة في الفقرة الثالثة من ديباجتي القرارين ٧١/٣٣ ألف ، ٨٩/٣٤ ، اللذين امتنعت أسبانيا عن التصويت عليهما . وأود أيضاً أن أشير الى أننا كنا نفضل أن تأتي صياغة فقرة الديباجة التي تمت الاشارة فيها إلى اساءة استخدام الطيران والأسلحة من جانب اسرائيل ، أكثر توازنا . وعلاوة على ذلك ، فإن أسبانيا وهي ليست عضواً دائما في مجلس الأمن ، تعتبر أن صياغة الفقرتين ٤ و٥ من المنطوق غير مرضية تماماً ، لأنها تصدر أحكاما مسبقة على أعمال تدخل في اختصاص مجلس الأمن .

٦٦ ـ ومع هذه التحفظات فإن وفد بلادي سوف يصوت لصالح مشروع القرار .

٦٧ ـ **السيد باربوسا دي مدينا** (البرتغال) (**ترجمة شفوية عن الفرنسية**) : لقد أدانت حكومة البرتغال في بيان رسمي صدر في ١١ حزيران/يونيه ١٩٨١ الهجوم الاسرائيلي العسكري ضد المفاعل النووي العراقي « أوزيراك » وبعد ذلك وآخذاً في الاعتبار حالة العنف العامة التي تسود الآن وللأسف الشرق الأوسط ، فان الرأي العام البرتغالي قد أعرب عن تأييده لقرار مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١) .

٦٨ ـ وبالفعل ، فان البرتغال لم يكن في وسعه إلا أن ينضم الى إدانة الهجوم العسكري الاسرائيلي لأنه يمثل انتهاكا للميثاق وللمبادىء الأساسية للقانون الدولي ، وأن يطالب بالاعتراف بالحق السيادي الثابت لكل دولة في متابعة برنامجها الخاص بالاستخدام السلمي للطاقة النووية مع مراعاة التدابير الدولية المتعلقة بمنع انتشار الأسلحة النووية .

٦٩ ـ إن موقف حكومة البرتغال والرأي العام البرتغالي يقومان على حقيقة أن المبادىء الأساسية التي توجه السياسة الدولية للبرتغال ، تسلم بسلامة الأراضي وبعدم انتهاك سيادة الدول . إن حكومة بلادي تعترف أيضاً بالتزام جميع الدول في الظروف الحاضرة بالسعي للحصول على مصادر بديلة للطاقة وبضرورة اخضاع جميع منشآتها النووية للرقابة التي يفرضها نظام الضمانات التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية . إن السلطات البرتغالية تنظر بالقلق الى أي سلوك يمكن أن ينتقص من مصداقية معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، كما أيدت دائما الانضمام الى ذلك الصك الدبلوماسي ، كما أنها تشارك تماماً القلق الذي تم الاعراب عنه في المناقشة التي دارت في لجنة نزع السلاح بشأن موضوع الهجوم على المنشآت النووية .

٧٠ ـ ولذلك ، فان وفد بلادي يؤيد مشروع القرار A/36/L.14/Rev.1. ومع ذلك ، فان هناك اشارات وردت في هذا المشروع لا يمكننا الا أن نعتبرها تمييزية وهناك أيضا مفاهيم إجرائية حساسة تظهر في تلك الوثيقة ، لا تمكن وفد بلادي من التصويت لصالح مشروع الاعلان دون تحفظات . إن مشروع القرار يتضمن عناصر تناقض المبادىء التي يرى وفد بلادي أنها حيوية بالنسبة لعمل الجمعية والمنظمة .

٧١ ـ **السيد فرانسيس** (نيوزيلندا) (**ترجمة شفوية عن الانكليزية**) : إن حكومة نيوزيلندا قد أوضحت رأيها بأن الهجوم الاسرائيلي على المنشآت النووية العراقية في ٧ حزيران/يونيه يُعدّ انتهاكاً خطيرا لا مبرر له للقانون الدولي وضربة للمسلك السلمي في العلاقات بين الدول . إن الغارة كانت نكسة للبحث عن السلام في الشرق الأوسط واننا نعتقد كذلك أن هذه الغارة لها آثار ضارة بالنسبة لمعاهدة عدم الانتشار ، وقد أضعفت الثقة الموضوعة في نظام الضمانات التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية . إن نيوزيلندا تؤيد تماماً الأحكام الواردة في إدانة الغارة الاسرائيلية المتضمنة في قرار مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١) الصادر في ١٩ حزيران/يونيه .

٧٢ ـ إن نص مشروع القرار الذي نوشك أن نصوت عليه ، يُثير عدة صعوبات أمام وفد بلادي ، وعلى وجه الخصوص بالنسبة لتلك الأجزاء الموجودة فيه والتي تتحدث عن الأعمال والاجراءات المنصوص عليها في الفصل السابع من الميثاق التي هي من صميم مسؤولية مجلس الأمن . ففي الفقرة التاسعة من الديباجة نجد إشارة غير مبرره الى مصدر الأسلحة ولدينا تحفظات بشأن الفقرة ٤ التي يبدو أنها تطالب بازدواج التحقيقات التي تجري بالفعل إستجابة لطلب الجمعية العامة .

٧٣ ـ لهذه الأسباب جميعها فإن وفد بلادي سوف يمتنع عن التصويت على مشروع القرار .

٧٤ ـ **السيد كامندا واكامندا** (زائير) (**ترجمة شفوية عن الفرنسية**) : عندما شعرت اسرائيل في السابع من حزيران/يونيه ١٩٨١ أنها في حاجة الى شن هجومها الجوي المُدبّر ضد المنشآت النووية العراقية ، فأن حكومة جمهورية زائير التي انتابها قلق عميق إزاء الخطر الذي يمكن ان يُهدد السلم والأمن الدولي ، وازاء الانفجار الذي يمكن أن يتمخض عن هذا الهجوم في المنطقة بما يسفر عنه من آثار تهدد المصالح الحيوية لجميع الدول وقد أدانت صراحة الهجوم الاسرائيلي ضد المنشآت النووية العراقية في تموز . وقد أرسلت حكومة زائير أيضاً رسالة مشاركة وجدانية إلى الحكومة العراقية التي تربطنا بها علاقات ممتازة من الصداقة والتعاون .

٧٥ ـ وأود أن أكرر هنا مرة أخرى موقف حكومة بلادي . وإنني لأغتنم هذه الفرصة لكي أوجه انتباه الدول الأعضاء في هذه المنظمة وبصفة خاصة الدول التي اعتادت على شن هجمات مسلحة ضد البلدان الأخرى ، الى الشرط الوارد في الفقرة الرابعة من المادة الثانية من الميثاق الذي ينص على أن : « يمتنع أعضاء الهيئة جميعاً في علاقاتهم الدولية عن التهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضد سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة » .

٧٦ ـ إن وفد زائير يوُد الآن أن يحدد تأكيده على الحق السيادي الثابت لجميع الدول في الاستمرار في تنمية برامجها التكنولوجية والنووية السلمية وفقاً للأهداف المقبولة دولياً على نحو مترابط مع عدم انتشار الأسلحة النووية . إن تهديدات اسرائيل بأنها قد ترتكب مثل هذه الهجمات اذا ما اعتبرت أن هناك ضرورة لذلك أو حيثما تجد ضرورة لارتكاب مثل هذا العمل ، إنما تتعارض تماماً مع روح ونص الفقرة ٤ من المادة ٢ من الميثاق ، ومع قرار مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١) . ولا توجد دولة يمكنها أن تظل غير مكترثة بهذا . إننا ندين هذا التهديد .

٧٧ ـ وليس هناك ظل من شك في أن الهجوم الاسرائيلي ضد المنشآت النووية العراقية قد أساء الى نظام الضمانات التابعة للوكالة

Digitized by UNOG Library

الدولية للطاقة الذرية ، وهو الأساس الذي تقوم عليه معاهدة عدم الانتشار ، ويتضح ذلك جلياً من البيانات التي أدلى بها المدير العام للوكالة في ١٩ حزيران/يونيه الى مجلس محافظيها والى مجلس الأمن ، ومن القرارت ذات الصلة التي اعتمدها كل من مجلس محافظي الوكالة ومؤتمرها العام والمتعلقة بهذا الهجوم . لهذا السبب ، فان جمهورية زائير أيدت تماماً أحكام القرار ٤٨٧ (١٩٨١) ، إن وفد بلادي لذلك يُدين العدوان الاسرائيلي ضد المنشآت العراقية ، وتهديداتها بأن تلجأ الى مثل هذه الأعمال عندما ترى ذلك ملائما . كما ندين تعاون اسرائيل النووي مع دولة في منطقة بالغة الحساسية ، نرغب جميعا في تجريدها من الأسلحة النووية . ويؤسفنا أن نرى أن اسرائيل لم تستجب لنداء مجلس الأمن بأن تضع منشآتها النووية تحت ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية . وأخيراً فاننا نعتقد أن للعراق كل الحق في المطالبة بتعويض عاجل ومناسب عما وقع من ضرر مادي وخسارة في الأرواح لهذا العدوان الاسرائيلي والذي اعترفت اسرائيل بمسؤوليتها إزاءه .

٧٨ ـ إن وفد زائير يرى أن تحليل الآثار الخطيرة لهذا العدوان على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية ، ومنع انتشار الأسلحة النووية ، والسلم والأمن الدوليين ، تحت البند ١٣٠ من جدول الأعمال ، والذي نناقشه الآن والمتضمن في مشروع القرار *A/36/L.14/Rev.1* ، هو تحليل سطحي ولا يغطي كل عناصر المشكلة كما يجب بالنسبة لمنطقة حساسة مثل الشرق الأوسط . لذلك فان لدينا تحفظات واضحة حول هذا التحليل كما هو وارد في ديباجة ومنطوق مشروع القرار . لهذا السبب فان وفد بلادي سوف يمتنع عن التصويت على مشروع القرار .

٧٩ ـ **السيد تروكو** (شيلي) (**ترجمة شفوية عن الأسبانية**) : إن شيلي على يقين من أنه لا يمكن أن يستتب الأمن والسلم الدوليين ما لم تمتنع الدول عن استخدام القوة أو التهديد باستخدامها في علاقاتها الدولية . وبسبب هذه القناعة الثابتة فان بلادي تؤيد نظاماً شاملا وفعّالا للضمانات يتعلق باستخدام التكنولوجيا النووية .

٨٠ ـ ونود أن نسجل موقفنا في هذا الصدد بوضوح وحزم . إننا نشعر بقلق شديد إزاء جميع الأعمال التي تنطوي على استخدام القوة ضد سيادة وسلامة أراضي الدول . إن مثل هذه الأعمال تتعارض مع قواعد القانون الدولي ، وتساهم بصورة خطيرة في زيادة حدة التوتر بين الدول . إن الحظر الوارد في الفقرة ٤ من المادة الثانية من الميثاق واضح وصريح ويعني أنه لا يمكن استخدام الحق الطبيعي المنصوص عليه في المادة ٥١ من الميثاق إلا اذا وقع اعتداء مُسلح مُسبق . وفيما يتعلق بالبند ١٣٠ من جدول الأعمال فاننا نرى أن دراسة هذه المسألة في مجلس الأمن كانت كافية وملائمة ، وأنه باعتماد القرار ٤٨٧ (١٩٨١) ، فان المجتمع الدولي يكون قد اتخذ الخطوات المناسبة وذات الصلة . ومن ناحية أخرى فاننا نرى أن مشروع القرار *A/36/L.14/Rev.1* الخاص بهذا الموضوع لا يسمح بالتنفيذ الكامل لأحكام القرار الصادر عن مجلس الأمن . وبالاضافة الى ذلك فاننا نعتبر أن مشروع القرار هذا قد تمت صياغته بعبارات غير مناسبة ومغالى فيها جعلته غير مقبول بالنسبة لنا . لذلك فان شيلي سوف تمتنع عن التصويت على مشروع القرار ، عند عرضه للتصويت .

٨١ ـ **السيد أزورس** (بنما) (**ترجمة شفوية عن الأسبانية**) : إن حكومة بنما قد أدانت في الوقت المناسب قصف القوات الجوية الاسرائيلية للمفاعل النووي العراقي . لذلك فان تصويتنا سوف يتفق مع هذه الادانة . أما بالنسبة لنص مشروع القرار ، فلدينا بعض التحفظات حول العبارات المستخدمة في بعض الفقرات التي كنا نأمل أن تكون صياغتها مختلفة . أما بالنسبة للتدابير القسرية الواردة في مشروع القرار فاننا نرى أنها مسألة تتعلق باختصاصات مجلس الأمن الذي سوف يُعرب فيه بنما عن رأيها حول هذا الموضوع .

٨٢ ـ وبهذه التحفظات في ذهننا ، فاننا سوف نصوت لصالح مشروع القرار قيد البحث .

٨٣ ـ **السيد أدلمان** (الولايات المتحدة الأمريكية) (**ترجمة شفوية عن الانكليزية**) : لقد تحدثنا بالأمس باستفاضة حول هذا الموضوع ، وأود فقط أن أؤكد من جديد على حقيقة أن الوفد الأمريكي يعارض بشدة مشروع القرار المعروض علينا . ونحث جميع الأعضاء على أن يأخذوا في الاعتبار الأساليب الستة التي دفعتنا الى معارضة مشروع القرار ، وان يفكروا بجدية في هذه الأساليب والعوامل قبل التصويت .

٨٤ ـ اننا نعارض مشروع القرار ، أولاً ، لأن هذا الموضوع قد بحث باستفاضة في حزيران/يوميه الماضي ، في أنسب أجهزة الأمم المتحدة ، وهو مجلس الأمن حيث عرضت المسائل التي زعم أنها تهديد للسلم والأمن بشكل مناسب . وقد إتخذ مجلس الأمن إجراءاً بشأن هذا الموضوع في تصويت إجماعي . ولم يحدث أي شيء يتعلق بهذا الموضوع في المنطقة منذ إتخذ مجلس الأمن قراره .

٨٥ ـ السبب الثاني هو أن المناقشة الحالية لا يمكن أن تخدم أي هدف مفيد . إنها لا تسهم ولا يمكن أن تسهم في إقامة السلم في الشرق الأوسط ، بل على العكس من ذلك فان مثل هذا المشروع غير المتوازن لن يؤدي إلا الى تعقيد أي مسعى للسلام .

٨٦ ـ ثالثاً : إننا نعتقد أن وصف ما فعلته اسرائيل في حزيران/يونيو الماضي بأنه « عدوان » أمر مثير للإعتراض . إن قرار مجلس الأمن ٤٨٧ (١٩٨١) قد تجنب هذا التعبير لأنه متحيز ويثير مشاكل قانونية .

٨٧ ـ رابعاً : إن مشروع القرار يُحوِّل الانتباه عمّا يجب أن يكون محور جهود الأمم المتحدة ، وهو حفظ السلم والأمن في الشرق الأوسط ، خاصة وقد أحرز تقدم كبير من قِبَل دولتين في المنطقة .

٨٨ ـ خامساً : إن الولايات المتحدة الأمريكية تعترض بشدة على دعوة هذا المشروع لنا لتغيير علاقاتنا مع اسرائيل ، التي تربطنا بها علاقات قوية ، هذا في الوقت الذي لم يُطلب من دول كبيرة أخرى عدم تزويد جيران اسرائيل بالأسلحة . وهذا يجعل مشروع القرار متحيز وغير منصف .

٨٩ ـ سادساً : إن مشروع القرار يطلب من مجلس الأمن التحقيق في أنشطة اسرائيل النووية ، وهذا له دوافع سياسية ولن يؤدي الى نتائج إيجابية . وفي مقابل ذلك فإننا نؤيد الجهود الرامية إلى انشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط .

٩٠ ـ **السيد بلوم** (اسرائيل) (**ترجمة شفوية عن الانكليزية**) : إن التصويت على مشروع القرار المعروض علينا صباح اليوم ستتردد أصداؤه خارج هذه القاعة ، لأن القضية التي يتضمنها تثير مسائل على درجة كبيرة من الأهمية الأخلاقية . إن مشروع القرار المعروض علينا لا يبدأ في تحقيق العدل لهذه المسائل ، ذلك لأن

Digitized by UNOG Library

المداولات قامت على بند صيغ بطريقة عدائية متميزة الى جانب واحد . إن المشروع لا يُولي أي اعتبار على الاطلاق للاختيار النووي الذي كانت تطوره العراق ولا يأخذ في الاعتبار حقيقة أنه لأكثر من ٣٠ سنة فلقد كانت العراق في حالة حرب مع اسرائيل ، وانها لم تخفِ على الاطلاق نواياها العدائية الحربية ضد اسرائيل وأنها إنتهكت باستمرار مبدأ عدم استخدام القوة أو التهديد باستخدامها كما ورد في الميثاق ، ورفضت بصورة علنية قرارات مجلس الأمن ٢٤٢ (١٩٦٧) ، ٣٣٨ (١٩٧٣) كما فعلت مؤخراً صباح اليوم في هذه القاعة ، وكان لها دور بارز في كل محاولة ـ عربية لتحطيم اسرائيل . كما أنه لم يأخذ في الاعتبار حقيقة أنه لست سنوات طويلة حاولت اسرائيل بالوسائل الدبلوماسية أن تبعد التهديد المميت على بقائها ، والذي كان يمكن أن يتحقق لو بدأ تشغيل مفاعل أوزيراك . وهو يتجاهل كلية محاولات العراق لكي تتجاوز التزاماتها بموجب معاهدة عدم الانتشار واتفاقية الضمانات التابعة للوكالة الدولية للطاقة الذرية وهو ما ترك اسرائيل وليس أمامها من اختيار سوى تحطيم أوزيراك ممارسة منها لحقها المشروع في الدفاع عن النفس .

٩١ ـ إن الاعضاء في هذه القاعة يعرفون جيدا أن هذه هي حقيقة الموضوع . ولا يمكن لأي قدر من التلاعب بالألفاظ والخطابات الرنانة الفارغة أن يخفي حقيقة القضية . ولا يمكن لأي كمية من النفاق وذرف دموع التماسيح من بعض جيران العراق ، ومن جانب دول أخرى نائية ، إخفاء شعورها بالراحة لأن منشآت صدام حسين التكريتي النووية تم تحطيمها .

٩٢ ـ كما يحدث عادة في هذه الجمعية ، وخاصة فيما يتعلق بالموضوعات المتصلة بالشرق الأوسط فإن دولاً قليلة هي التي ستصوت لصالح مسوغات القضية الموضوعية . وإن معظمها سوف تصوت للملائمة السياسية ، ولأسباب لا ترتبط على الاطلاق بالقضية المعروضة علينا . والبعض سوف يصوت انسجاماً مع ما يُقال عنه هنا بطريقة مخففة « وحدة الكتلة » وآخرون سوف يصوتون قبل أن يرجعوا لضمائرهم ، ولكن بعد أن « ينسقوا » مواقفهم ، كما حدث ، مع أصدقائهم . وبعبارة أخرى سوف يصوتون على الحد الأدنى المشترك بين مجموعاتهم المختلفة . وكنا نأمل عند معالجة الموضوع أن ترقى البلدان الى مستوى المناسبة ، وتنحيّ جانباً المصلحة والملاءمة . لقد كنا نأمل أن ينظروا القضية باعتبارها مسألة أخلاقية فيعالجونها بطريقة واقعية من خلال المبادىء التي تتضمنها . وواضح أن ليس هو الحال . والجمعية في مداولاتها فوّتت فرصة تاريخية كي تدرس بجدية المخاطر والتحديات التي تواجه كل الأمم اليوم ، كبيرها وصغيرها على حد سواء .

٩٣ ـ ومشروع القرار المعروض أمامنا يتضمن مطالب غير مقبولة ولا مبرر لها بعضها يعكس لغة الفصل السابع من الميثاق . واسرائيل ترفض مشروع القرار في جملته .

٩٤ ـ إن أعداء اسرائيل يريدون نزع سلاح بلادي وجعلها عزلاء بلا دفاع . ولن ننسى كيف أنه في أحلك سنوات هذا القرن التزمت الأمم الصمت ، ومن دواعي خجلها ، تنصلت من مسؤوليتها الأخلاقية . فليتدبروا درس التاريخ هذا ، وهم يُدلون بأصواتهم اليوم . وبغض النظر عن نتيجة التصويت ، اسمحوا لي أن أوضح تماماً أنه منذ أن استعادت الدولة اليهودية كيانها ، فان أيام العزلة اليهودية قد انقضت .

٩٥ ـ منذ ٣٠ سنة مضت قال واحد من أكبر رجال السياسة في هذا القرن :

« .. إن أمن الدولة وحياة وحرية المواطنين ، والذين يدين لهم [القادة] بموقفهم ، يجعل من الملائم والضروري كملاذ أخير أو بعد الوصول الى قناعة كاملة ، بأن استخدام القوة يجب ألا يُستبعد . فإذا كانت الظروف تسمح بهذا ، يمكن استخدام القوة فاذا كان الأمر كذلك ، يجب أن تستخدم في أنسب الظروف ... هذه هي المآزق المُعذِّبة التي تعرض لها البشر خلال تاريخهم . والحكم النهائي عليها لا يمكن إلا أن يسجله التاريخ ، فيما يتعلق بعلاقة الحقائق الخاصة بالقضية المعروفة للأطراف في ذلك الوقت ، ووفقاً لما يثبت بعد ذلك » . ان الرجل الذي كتب هذه الكلمات كان من أبرز قادة الائتلاف أثناء الحرب ، والذي ساعد على قيام هذه المنظمة . ان إسمه ونستون تشرشل .

٩٦ ـ **السيد مارتيني أوردانيتا** (فنزويلا) (**ترجمة شفوية عن الأسبانية**) : لقد أدانت حكومة فنزويلا في الوقت المناسب وفي محافل مختلفة ومجالات متعددة الهجوم الذي قامت به اسرائيل ضد منشأة نووية سلمية في العراق . وفي هذه المناسبة تود فنزويلا أن تكرر بطريقة واضحة وصريحة إدانتها لهذا الاعتداء الذي أحدث سابقة خطيرة واستهتاراً بالقوانين التي تحكم حقوق الدول لتطوير واستخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية ، وذلك لكي تؤمن هذه الدول تقدمها الاجتماعي والفني والاقتصادي .

٩٧ ـ ولكل هذه الأسباب ، فان وفد بلادي سوف يصوت مؤيداً لمشروع القرار *A/36/L.14/Rev.1* . ومع ذلك ، فان وفد بلادي يود أن يبين أن بعض الفقرات في مشروع القرار هذا تتضمن عبارات لا تتفق مع الهدف الأساسي وهو العدوان الاسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية والآثار الخطيرة لهذا الهجوم فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية ، وعدم انتشار الأسلحة النووية ، والسلم والأمن الدوليين . والفقرة ٥ من المنطوق على وجه الخصوص رغم أننا نقدر الحاجة الى ضرورة منع أية دولة عضو من أن ترتكب مثل هذا العمل ، مثلما فعلت اسرائيل ضد العراق ، مما يهدد السلم والأمن الدوليين ، الا أن ما يشغل وفد بلادي مع ذلك في هذه الحالة هو أن الجمعية العامة تشير إلى اجراءات عقابية من اختصاص مجلس الأمن .

٩٨ ـ **الرئيس** (**ترجمة شفوية عن الانكليزية**) : تتخذ الجمعية الآن قراراً حول مشروع القرار .

أجري تصويت بنداء الأسماء .

وحيث خرج اسم الجمهورية الديمقراطية الالمانية في القرعة التي أجراها الرئيس ، فقد دعيت الى التصويت أولاً .

المؤيدون : الجمهورية الديمقراطية الالمانية ، غانا ، اليونان ، غرينادا ، غينيا ، غينيا ـ بيساو ، غيانا ، هنغاريا ، الهند ، اندونيسيا ، العراق ، ساحل العاج ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لبنان ، ليسوتو ، ليبريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، نيبال ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بنما ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ، رومانيا ، رواندا ، ساموا ، سان تومي وبرينسيبي ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سيشيل ، سيراليون ، سنغافورة ، الصومال ، اسبانيا ، سري لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، ترينيداد

Digitized by UNOG Library

وتوباغو ، تونس ، تركيا ، اوغندا ، جمهورية اوكرانيا الاشتراكية السوفياتية ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، فولتا العليا ، اوروغواي ، فانواتو ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زامبيا ، زمبابوي ، افغانستان ، البانيا ، الجزائر ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بنن ، بوتان ، البرازيل ، بلغاريا ، بوروندي ، جمهورية بيلوروسيا الاشتراكية السوفياتية ، كاب فيردي ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ، الصين ، جزر القمر ، الكونغو ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ، كمبوتشيا الديمقراطية ، اليمن الديمقراطية ، جيبوتي ، اكوادور ، مصر غينيا الاستوائية ، اثيوبيا ، غابون ، غامبيا .

المعارضون : اسرائيل ، الولايات المتحدة الامريكية .

الممتنعون : جمهورية المانيا الاتحادية ، غواتيمالا ، هايتي ، هندوراس ، ايسلندا ، ايرلندا ، ايطاليا ، اليابان ، لكسمبرغ ، ملاوي ، هولندا ، نيوزيلندا ، النرويج ، بابواغينيا الجديدة ، باراغواي ، السويد ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، زائير ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، بلجيكا ، بوليفيا ، كندا ، شيلي ، كولومبيا ، كوستاريكا ، الدانمرك ، الجمهورية الدومينيكية ، السلفادور ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا .

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٠٩ صوتاً مقابل صوتين ، وامتناع ٣٤ عن التصويت (القرار ٢٧/٣٦) .

٩٩ ـ **الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية)** : سأعطي لهؤلاء الممثلين الذين يودون شرح تصويتهم .

١٠٠ ـ **السيد كبوما (زامبيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية)** : لقد صوتت زامبيا لصالح مشروع القرار الذي وافقت عليه الجمعية العامة تواً ولقد سبق لوفد بلادي أن أدان بشدة اعتداء اسرائيل الاستفزازي المتعمد على المنشآت العراقية النووية . وبالتصويت لصالح هذا المشروع ، فقد أردنا مرة أخرى أن نعبر عن تأييد زامبيا وتضامنها مع شعب وحكومة العراق وهما ضحية عمل عدواني وحشي يمثل انتهاكا تاماً للقانون الدولي ويفرض تهديداً خطيراً للسلم والأمن الدولي . ومن الملائم أن الجمعية العامة ومجلس الأمن قبلها قد أدانا العدوان الاسرائيلي المسلح ضد العراق بطريقة جلية . ولقد شعر المجتمع الدولي بالسخط والانزعاج إزاء تلك الغارة الوحشية التي وقعت في ٧ حزيران/يونيه من عام ١٩٨١ . إن القرار الذي تمت الموافقة عليه الآن يتضمن إشارة الى معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية ، وكما هو معلوم جيداً فان زامبيا ليست من الموقعين على تلك المعاهدة ، ولذلك أود أن أسجل أن تصويتنا اليوم ، تأييداً للقرار الخاص بالعدوان الاسرائيلي ضد العراق ، لا يمس موقف زامبيا من معاهدة منع الانتشار .

تولى الرئاسة ، نائب الرئيس ، السيد نايق (باكستان) .

١٠١ ـ **سير انتوني بارسونز (المملكة المتحدة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية)** : لقد أوضحت الدول العشر في بيانها المشترك في المناقشة العامة قلقها العميق إزاء هذا الأمر ، ولقد كررت إدانتها الشديدة لاسرائيل لهجومها على مفاعل تموز وأوضحت العواقب الخطيرة للغاية التي نتجت عن هذا الاستخدام المتعمد للقوة . وفي التصويت على مشروع القرار فان الدول العشر كما أوضحت في بيانها خلال المناقشة في الجلسة ٥٣ كانت تفضل أن يُبنى القرار على الأحكام التي تمت الموافقة عليها بالإجماع في مجلس الأمن في قراره ٤٨٧ (١٩٨١) الذي نؤيده تماماً .

١٠٢ ـ إن من الدول الأعضاء من لديها تحفظات هامة على النص الحالي لمشروع القرار وبخاصة على الفقرات ٣ و٤ و٥ من المنطوق . إن هذه الفقرات من المنطوق تقطع شوطاً أبعد بكثير مما ذهب اليه القرار ٤٨٧ (١٩٨١) ، لأنها تدعو الى اتخاذ اجراءات قسرية من جانب مجلس الأمن بما في ذلك حظر السلاح على أساس إنتقائي . ان الدول العشر لا تعتقد أن مثل هذا الاجراء سيكون ملائماً او عملياً او مرغوباً فيه بالنسبة للسعي لايجاد تسوية شاملة دائمة وعادلة في الشرق الأوسط ، ولقد أوضحت أيضاً أن مجلس الأمن الذي تقع عليه المسؤولية الأولى في المحافظة على السلم والأمن الدولي ، سبق له أن بحث هذا الموضوع حسب الفقرة السابعة من القرار ٤٨٧ (١٩٨١) .

١٠٣ ـ **السيد نيسيبوري (اليابان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية)** : لقد أوضح وفد بلادي في بيانه بالأمس حول البند المعروض علينا أن حكومة اليابان تعتبر هجوم اسرائيل على المنشآت النووية العراقية إنتهاكاً صارخاً للقانون الدولي وللمبادىء الأساسية للميثاق . ومع كل وحيث أنه يوجد فقرات الديباجة وفقرات أضطر الى الامتناع على التصويت .

١٠٤ ـ **السيد لوغوغلو (تركيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية)** : لقد أدلينا بصوتنا تأييداً لمشروع القرار وأود أن أعلل تصويتنا .

١٠٥ ـ كما ورد في القرار ، فاننا ندين عدوان اسرائيل على المركز النووي العراقي ونشعر بالقلق الشديد بالنسبة لآثاره الخطيرة . ولقد أعربنا عن آرائنا حول الموضوع ببعض التفصيل اثناء المناقشة العامة في الجلسة ١٦ . بيد أن هناك نقطة أخرى نود أن نسجلها في هذه المرحلة . إن اسرائيل هي بلد يتلقى اسلحة من عدد من البلدان ومن مصادر متنوعة ، ولهذا السبب كنا نفضل في ديباجة القرار الذي تمت الموافقة عليه تواً الا تذكر دولة معينة بالاسم باعتبار أنها تزود اسرائيل بالأسلحة .

١٠٦ ـ **السيد كلستيل (النمسا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية)** : في البيان الذي ألقى أثناء المناقشة العامة في الجلسة ٢١ ، اتيحت الفرصة لرئيس وفد النمسا لرفض العدوان الاسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية في « تموز » ، وقد ساق أسباب إتخاذ النمسا لهذا الموقف .

١٠٧ ـ إن مشروع القرار الذي طرح للتصويت ، يتفق وهذا الموقف من عدة نواح ويعكس مشاغلنا . ومع ذلك فانه يتجاوز القرار ٤٨٧ (١٩٨١) ويُدخل عناصر جديدة تتعارض وصلاحيات مجلس الأمن . ولذلك فان النمسا قد قررت الامتناع عن التصويت عليه .

١٠٨ ـ **السيد بوينو (البرازيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية)** : لقد صوت وفد بلادي لصالح مشروع القرار رغم الإشارة التي تضمنها بالنسبة الى معاهدة منع الانتشار وهي معاهدة موقف البرازيل منها لا يحتاج الى تأكيد ، وكذلك رغم الصياغة التي استعملت في بعض الفقرات بما في ذلك الفقرة ٥ .

١٠٩ ـ **السيد كريشنا (الهند) (ترجمة شفوية عن الانكليزية)** : في حين أننا قد صوتنا لصالح مشروع القرار الذي وافقنا عليه تواً ، يود وفد الهند أن يوضح أن هذا لا يعني بأي حال المساس بموقف

Digitized by UNOG Library

الهند المعروف جيداً من معاهدة منع الانتشار ومن الضمانات الكاملة أو التمييزية الأخرى .

١١٠ ـ **السيد بول (فيجي) (ترجمة شفوية عن الانكليزية)** : لقد امتنع وفد بلادي عن التصويت على مشروع القرار . ومع ذلك فان الموقف الذي إتخذناه يجب الا يفسر على أنه تأييد من جانب وفد بلادي لإعتداء اسرائيل على المنشآت النووية العراقية في ٧ حزيران/يونيه من هذا العام . ان موقف حكومتي بالنسبة لهذه القضايا معروف جيداً . إن فيجي لا تؤيد مطلقاً الاعتداءات المسلحة المتعمدة من قبل أية دولة على دولة أخرى . وتؤمن حكومة بلادي إيماناً راسخاً بأن الخلافات بين الدول والتي يمكن أن تهدد السلم والأمن الدولي يمكن أن تسوى دائماً عن طريق المناقشات والمفاوضات السلمية .

١١١ ـ وفي هذا الخصوص ، فإننا نشجب بأقوى الصيغ إعتداء اسرائيل على المنشآت النووية العراقية . إلا أننا قد امتنعنا عن التصويت لأن الآراء الواردة في الفقرات ٣ و٤ و٥ من المنطوق لا تسهم في رأينا بأي شكل مجد في الأهداف طويلة المدى لتشجيع السلم والاستقرار لدول الشرق الأوسط . ولذلك فقد فسرنا أحكام الفقرة ٣ من المنطوق على أنها لا تتضمن حق البلدان في الوفاء باحتياجات أمنها المشروعة . هذا وبينما نعترف بحق الجميعة العامة في التقدم بتوصيات بشأن المسائل المتعلقة بالسلم والأمن كما ورد في الفقرتين ٤ و٥ من القرار فإننا نعتقد أنه يرجع لمجلس الأمن اتخاذ القرار النهائي بشأن هذا الموضوع . ومما له صلة في هذا الخصوص الفقرة ٧ من القرار ٤٨٧ (١٩٨١) الذي تمت الموافقة عليه بالاجماع .

١١٢ ـ **السيد بلومبرج (فنلندا)(ترجمة شفوية عن الانكليزية)** : إن وفد فنلندا امتنع عن التصويت الذي جرى توا إن موقف فنلندا واضح بالنسبة للعدوان الاسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية ، وقد تم الاعراب عنه في مجالات مختلفة . اننا نؤيد القرار ٤٨٧ (١٩٨١) إن مجلس الأمن في هذا القرار قد أدان بشدة الهجوم العسكري الاسرائيلي كانتهاك واضح للميثاق ومعايير السلوك الدولي . إن هذا الهجوم يمثل نمطا جديداً من العنف الدولي . وحقيقة أنه ارتكب ضد دولة طرف في معاهدة عدم الانتشار ، وتخضع منشآتها لنظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية أمر يثير الانزعاج بصفة خاصة .

١١٣ ـ ومع ذلك فاننا لم نستطع أن نؤيد القرار الذي اعتمد الآن . ففي رأينا إنه يتضمن احكاماً لا تتمشى مع السلطات الخاصة بمجلس الأمن والجمعية العامة كما نص عليها في الميثاق . وعلاوة على ذلك فان القرار يتضمن عناصر كان من الأنسب أن يتم تناولها في مجالات أخرى .

١١٤ ـ **السيد دلاميني (سوازيلاند) (ترجمة شفوية عن الانكليزية)** : في تصويتنا لصالح مشروع القرار الذي إعتمد توا فإن وفد بلادي كان يستهدي بالمبدأ الأساسي الذي يقضي بأن تمتنع الدول عن استخدام القوة في علاقاتها الدولية . ولكن وفد بلادي لديه تحفظات على بعض العناصر الواردة في هذا القرار .

١١٥ ـ **السيد سكوغمو (النرويج) (ترجمة شفوية عن الانكليزية)** : لقد امتنعت النرويج عن التصويت على مشروع القرار . إن موقف النرويج بالنسبة للهجوم الإسرائيلي على المنشآت النووية العراقية خارج بغداد معروف تماماً . وقد أعربنا عن تأييدنا للقرار ٤٨٧ (١٩٨١) الذي اعتمد بالاجماع فيما يتعلق بهذا الحادث . ولقد أعلنا اننا نعتبر هذا الهجوم أمراً خطيراً للغاية وانتهاكاً سافراً للقانون الدولي . وتعتبر النرويج أنه من الأهمية بمكان أن تحترم جميع بلدان الشرق الأوسط وحدة أراضي كافة الدول . ونرى أن هذا الهجوم يشكل تهديداً خطيراً لنظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية وهو أساس معاهدة عدم الانتشار .

١١٦ ـ ومع ذلك فان حكومة النرويج لديها تحفظات قوية فيما يتعلق بالعديد من فقرات النص الحالي . ونرى بصورة خاصة ان الفقرتين الثالثة والخامسة من المنطوق تشيران الى أن الجمعية العامة تمارس مسؤوليات تدخل في اختصاصات مجلس الأمن بمقتضى الميثاق .

١١٧ ـ **السيد بندانا رود ريجز (نيكاراغوا) (ترجمة شفوية عن الأسبانية)** : إن نيكاراغوا كانت ضمن البلدان التي طلبت إدراج البند الخاص بالعدوان الاسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية . وقد أعرب وفد بلادي من قبل أمام مجلس الأمن[٣] عن ادانته القاطعة للعدوان الاسرائيلي ، وتمشياً مع ذلك صوتنا اليوم لصالح مشروع القرار .

١١٨ ـ ونود اليوم أن نضيف بعض الاعتبارات الجديدة الى ما سبق أن أعلناه في مجلس الأمن ، حيث أن بلادي مُعرَّضة للتهديدات من جانب الحليف الرئيسي لاسرائيل . لذلك فان نيكاراغوا تشعر بالتشجيع إزاء الارادة التي ظهرت اليوم في الجمعية العامة بادانة السياسة الامبريالية بتهديد سيادة البلدان المستقلة .

١١٩ ـ **السيد اكلند (السويد) (ترجمة شفوية عن الانكليزية)** : إن الحكومة السويدية قد أدانت بشدة الهجوم الإسرائيلي على المنشآت النووية العراقية لأنه يُشكل إنتهاكاً صارخاً لأحكام الميثاق وقواعد القانون الدولي . وليس هناك من ظروف تبرر هذا العمل الذي يؤثر تأثيراً سلبياً على الجهود الرامية الى التوصل الى حل دائم في الشرق الأوسط . أن تفسير اسرائيل للمادة ٥١ من الميثاق التي تشير الى حق الدفاع عن النفس غير مقنع . إن هذا التفسير يفترض أن مفهوم الدفاع المشروع عن النفس يمكن توسيعه دون حدود ليشمل كل الأخطار المتخيلة مستقبلا ، والتي تعرف بتفسير غير موضوعي . إن آثار مثل هذا التفسير يمكن أن تكون خطيرة وتعرض السلم للخطر إذا ما إتبعت أمم اخرى هذه الحجة . ولقد أعربت حكومة بلادي عن قلقها كذلك بالنسبة لعواقب هذا الهجوم على نظام الضمانات التابعة للوكالة الدولية للطاقة الذرية .

١٢٠ ـ لذلك فاننا نأسف لأننا وجدنا أن القرار قد صيغ بطريقة جعلتنا عاجزين عن تأييده ، وبصفة خاصة فان العديد من الفقرات تتضمن عبارات لا يمكن ، في رأي حكومة بلادي ، ان تتمشى مع تقسيم المسؤوليات المنصوص عليه في الميثاق ، بين الجمعية ومجلس الأمن .

١٢١ ـ ولهذه الأسباب ومع تحفظنا على أجزاء أخرى من النص ، فان وفد بلادي قد امتنع عند التصويت على القرار .

١٢٢ ـ **السيد بلترامينو (الأرجنتين) (ترجمة شفوية عن الأسبانية)** : لقد امتنع عن التصويت على مشروع القرار . وأود في هذا الصدد أن أذكركم بأن حكومة الأرجنتين سبق أن أعربت عن إدانتها للعدوان الاسرائيلي على المنشآت النووية العراقية ، ونحن نكرر أدانتنا في هذه المناسبة . ومع ذلك فان القرار يتضمن عناصر معينة لا تبدو لنا مناسبة في هذا الاطار ، وقد منعنا هذا عن تأييده .

Digitized by UNOG Library

١٢٣ ـ **السيد فان ليبروب** فانواتوا) (**ترجمة شفوية عن الانكليزية**) : بناء على تعليمات حكومة فانواتو فان وفد بلادي قد صوت لصالح مشروع القرار . ولكننا مع ذلك نرى أن لغة بعض أجزاء القرار كان من الممكن تحسينها . ورغم ما نعتقده من بعض القصور في لغة النص فقد صوتنا لصالح مضمون وروح هذا القرار ، ونأمل مخلصين أن يقوم الأعضاء بتطبيق نفس القواعد التي طبقت في هذه الحالة على الحالات المشابهة في مناطق أخرى من العالم كمنطقتنا .

١٢٤ ـ **السيد كيرجين** (كندا) (**ترجمة شفوية عن الانكليزية**) :إن وفد بلادي يود أن يشرح تصويته بالنسبة للقرار المتخذ لقد أدانت كندا بقوة الهجوم الاسرائيلي على المفاعل النووي العراقي ، الخاضع لنظام الضمانات الذي تفرضه الوكالة الدولية للطاقة الذرية . ونؤكد هنا مرة أخرى رأينا الحازم بأن هذا العمل من أعمال العنف الذي وقع في حزيران/يونيه الماضي لا بد ان يشجب لأنه يعرقل الجهود المبذولة لايجاد تسوية لمشاكل منطقة الشرق الأوسط .

١٢٥ ـ ومع ذلك فان وفد بلادي قد امتنع عن التصويت على القرار المطروح علينا لأنه يتجاوز الأدانة . وفي رأي وفد بلادي أن العديد من أحكامه يتعدى بوضوح على الاختصاصات المخولة لمجلس الأمن . وعلى سبيل المثال أذكر الإجراء الذي تطالب به الفقرة ٣ . ان الفقرة ١ تعرّف العمل بأنه يشكل « تهديداً للسلم والأمن الدوليين » ، وهذا الأمر يدخل حصراً في اختصاص مجلس الأمن . والفقرة ٥ تطلب من مجلس الأمن « أن يتخذ إجراءات قمعية فعالة » ، وهذا ايضاً يدخل في اختصاص مجلس الأمن لكي يدرسه ويتخذ القرار بشأنه . وعلاوة على ذلك ، فان تقديم بعض الافتراضات المشكوك فيها والتي يقصد بها المشاكسة يجعل هذا القرار ، لسوء الحظ ، لا يُسهم في عملية حل تلك الاختلافات في وجهات النظر التي تخلق عقبات أمام تسوية شاملة لمشكلة الشرق الأوسط التي نرغب فيها جميعا .

١٢٦ ـ **السيد توما** (ساموا) (**ترجمة شفوية عن الانكليزية**) : ان وفد ساموا صوّت لصالح مشروع القرار لأننا نعتقد أن الهجوم على المنشآت النووية العراقية كان عملاً من أعمال العدوان وانتهاكاً للميثاق . إن مثل هذا العمل لا يمكن قبوله ، ولن نتحدث عن صلف من قاموا به الذين رفضوا الخضوع لنظام الضمانات التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية .

١٢٧ ـ ولكننا ، مع ذلك ، نود أن نسجل تحفظاتنا على بعض فقرات المنطوق وبصورة خاصة الفقرة ٣ ؛ ففي رأينا ، إن هذه الفقرة تحاول اتخاذ خطوة غير متعلقة ولا تتمشى في رأينا مع المعالجة المتوازنة الضرورية للتخفيف من حدة التوتر في الشرق الأوسط ولمنع تكرار هذه الاحداث في المستقبل .

١٢٨ ـ **السيد آزار غوميز** (أورغواي) (**ترجمة شفوية عن الأسبانية**) : إن حكومة أوروغواي تدين العدوان المسلح بكافة أشكاله ، لقد أبدينا قلقنا للهجوم المسلح على المنشآت النووية العراقية ولكن يجب أن نبدي تحفظاتنا على مشروع القرار الذي تم التصويت عليه بسبب طابعه الانتقائي وصياغة بعض فقراته .

١٢٩ ـ إننا نعتقد أن الفقرة الخامسة من الديباجة كان يجب أن تُصاغ بطريقة أكثر توازناً وألّا تأخذ بالاسلوب الانتقائي الوارد فيها ، وبالمثل لدينا تحفظات على مضمون الفقرتين ٣ و٥ اللتين تصدران حكما مسبقاً على موقف دولة في المستقبل ، وبالتالي تزيلان الطابع الموضوعي للنص . ان تكرار هذا الموضوع والحديث عنه يجعله خاليا من مضمونه .

١٣٠ ـ **الرئيس** (**ترجمة شفوية عن الانكليزية**) : أدعو الآن الممثلين الذين يرغبون في الكلام ممارسة لحق الرد .

١٣١ ـ **السيد بلوم** (اسرائيل) (**ترجمة شفوية عن الانكليزية**) : بالأمس واجهت وفد العراق بمجموعة من الأسئلة طلبنا رداً عليها منذ أن أبدت العراق مشاعرها الى المجتمع الدولي بعد فقدانها للمفاعل الذري . وممثل العراق خرج قائلاً إن العراق لن ترد أبداً على هذه الأسئلة . هذا لا يكفينا ، إن وفد العراق حاول التهرب من الرد على هذه الأسئلة ، ولكن الأسئلة ستظل قائمة ، لأنها تشكل عناصر جوهر الموضوع .

١٣٢ ـ مرة أخرى أسأل وفد العراق التالي . أولاً ، لماذا حاولت العراق في ١٩٧٤ الحصول على مفاعل لإنتاج كمية كبيرة من البلوتونيوم للأغراض العسكرية ؟ ثانياً ، لماذا أصرّت العراق على الحصول على مفاعل قوته ٧٠ ميجاوات والذي لا يستخدم كمصدر للطاقة ؟ ثالثاً ، لماذا أصرت العراق على الحصول على وقود بدلاً من البديل الأقل إنتشارا المسمى كاراميل ؟ رابعاً ، ما هي حاجة العراق الى الطاقة النووية ، مع الأخذ في الاعتبار مواردها الضخمة من النفط ؟ خامساً ، إذا كانت لدى العراق مثل هذه الحاجة ، لماذا لم تضع برنامجاً سلمياً لاستخدام الطاقة ؟ ولماذا لم تُجر العمليات المتعلقة بذلك ؟ سادساً ، إذا كانت تهتم بالبحوث النووية لماذا حاولت الحصول على العمليات ومواد لانتاج البلوتونيوم ؟ سابعاً ، لماذا بذلت العراق جهودا محمومة للحصول على كميات كبيرة من اليورانيوم الطبيعي وتخزينها ، وبعضه لا يخضع لضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ؟

١٣٣ ـ كما قلت في كلمتي يوم الأربعاء ، إنّ سكوت العراق وعدم ردها على هذه الأسئلة غني عن البيان . إن تصرف ممثل العراق في الليلة الماضية قوّض قضيته . وبما أنهم قد رفضوا الرد على أسئلتنا فاسمحوا بأن أرد أنا عليها . في مجمّع اوزيراك كانت العراق تلجأ الى الخيار النووي والهدف هو اسرائيل . وبالرغم من كل ما قيل في هذه المناقشة ، فان العراق هي التي قد أدينت . ربما كسبت العراق تصويتاً ، ولكنها خسرت قضيتها .

١٣٤ ـ **السيدة الطريحي** (العراق) (**ترجمة شفوية عن الانكليزية**) : إن ممثل النظام الصهيوني وضع نفسه مرة أخرى في الحلبة الدولية ليُثبت غطرسته ووقاحته . إننا لسنا موضع استجواب ، كما أننا لسنا المعتدين ، إن هناك الكثير من الأسئلة التي يمكن أن توجه إليهم . فمثلاً لماذا لم يوقعوا على معاهدة عدم الانتشار ؟ ولماذا لا يخضعون لنظام ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية ؟ لماذا لا يسمحون لمفتشين من الولايات المتحدة بالتفتيش على مفاعل ديمونة ؟ إن هناك أسئلة كثيرة . وفي كثير من اللجان ثبت عدوانهم واستعداداتهم ، وكذلك أثبت تقرير مجموعة الخبراء أنها تحوز الأسلحة النووية ، ولذا لن نخوض في اسئلتهم التي باتت مثل الاسطوانة العتيقة البالية .

١٣٥ ـ **السيد بلوم** (اسرائيل) (**ترجمة شفوية عن الانكليزية**) : أعتقد أن هذه الجمعية استمعت ما يكفيها من هجوم وفد العراق . وباعترافهم فان حكومتهم لن ترد على الأسئلة التي تتردد في هذه القاعة لأنهم لا يستطيعون الرد عليها ، أولا يتجرأون للرد عليها . وبالرغم من مزاعمهم ، فان أحداً من الحاضرين هنا لم ينخدع فالجميع يعرفون الحقيقة .

Digitized by UNOG Library

١٣٦ ـ السيد فارس (الأردن) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : منذ لحظة علّل ممثل اسرائيل تصويته بطريقة وقحة ، تحدى فيها الرأي العام العالمي وحاول فرض أفكاره العدوانية على الدول الأعضاء . وعلاوة على ذلك ، تطوع بتحليل مواقف الدول الأعضاء التي صوتت الى صالح القرار وعبر من مواقع مشاعره الصهيونية أنه واسرائيل فوق القانون واسترشادا للأفكار العنصرية لرواد الصهيونية مثل هرزل وايزمان ، الذين ابتدعوا الصهيونية ، التي تلقنها اسرائيل لليهود جيلا بعد جيل بأنهم سادة العالم وشعب الله المختار . وإنطلاقا من هذه النقطة فان ممثل إسرائيل سمح لنفسه أن يحلل مواقف تتعلق بمشروع القرار الذي تم التصويت لصالحه نيابة عن الآخرين وذكر أنه من المسموح به للشعوب استخدام القوة في الظروف الأكثر مناسبة لها .

١٣٧ ـ انني أود أن أتساءل : لماذا لا تريد اسرائيل أن تعترف بنضال الفلسطينيين في أكثر الظروف مناسبة ، على حد قول ممثل اسرائيل ، لاستعادة أراضيهم المحتلة ، وممارسة حقهم في تقرير المصير وحقوقهم المشروعة غير القابلة للتصرف ؟ ما الذي يحاول أن يفعله ممثل اسرائيل ؟ إنه يريد أن يفرض وضعه العدواني على جميع الدول الأعضاء محاولا اقناعها بأن لاسرائيل الحق في أن ترتكب أعمالا عدوانية ، وأن العراق ليس لها الحق في الدفاع عن حقوقها هنا في المجتمع الدولي .

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٣٠

الملاحظات

(١) انظر : الوثائق الرسمية لمجلس الأمن ، السنة السادسة والثلاثون ، الجلسة ٢٢٨٨ .

(٢) المرجع نفسه ، الجلسة ٢٢٨٢ .

(٣) المرجع نفسه ، الجلسة ٢٢٨٧ .

Digitized by UNOG Library